


مدينة الناظور
باب أروبا

محضر الدورة العادية

لشهر فبراير 2024



مدينة الناظور
باب أروبا

**محضر الدورة العادية
لشهر فبراير 2024**

دورة عادية
جلسة علنية

**الورقة الحافظة
الجلسة الأولى:**

عقد المجلس الجماعي للناظور جلسته الأولى في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2024، يوم الأربعاء 26 رجب 1445هـ الموافق لـ: 07 فبراير 2024 على الساعة الثالثة وخمسة عشرة دقيقة مساء بمقر جماعة الناظور، تحت رئاسة السيد: سليمان أزواغ رئيس المجلس الجماعي للناظور، وبحضور ممثل السلطة المحلية السيد: نورالدين زمرو باشا مدينة الناظور، وحضور السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس
 - ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم
 - ❖ عدد الأعضاء الحاضرين
 - ❖ عدد الأعضاء المتغيبين بعذر
 - ❖ عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر
- 39 :
39:
26 :
04 :
09 :

- عدد الأعضاء الحاضرين:

وهم السادة:الصفة داخل المجلس

| | |
|------------------------|-----------------|
| رئيس المجلس الجماعي | - سليمان أزواغ |
| النائب الأول للرئيس | - ياسر التزيتي |
| النائب الثاني للرئيس | - محمد المنتصر |
| النائب الثالث للرئيس | - محمد بلكاسم |
| النائب الرابع للرئيس | - محمد الصادقي |
| النائبة الخامسة للرئيس | - سعيدة بلخير |
| النائبة السابعة للرئيس | - علية أمختاري |
| كاتب المجلس | - محمد جدي |
| عضو المجلس | - مالك أزواغ |
| عضو المجلس | - وليد الفايذة |
| عضو المجلس | - دنيا الصقلي |
| عضو المجلس | - الزهرة بنشلال |
| عضو المجلس | - معنان أبركان |
| عضو المجلس | - دينة أحكيم |
| عضو المجلس | - أحمد الأزعر |
| عضو المجلس | - عمرو العزوزي |
| عضو المجلس | - صونية العلال |

| | |
|------------|--------------------|
| عضو المجلس | - فريد أزواغ |
| عضو المجلس | - عبد الخالق هوشو |
| عضو المجلس | - محمد أمين الصوفي |
| عضو المجلس | - ميمون الجملي |
| عضو المجلس | - البشير كنوف |
| عضو المجلس | - حفيفة هركاش |
| عضو المجلس | - حكيم شمالل |
| عضو المجلس | - محمد بوشيج |
| عضو المجلس | - شكري الدمغي |

عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: 04

| | |
|------------------|-----------------|
| نائب كاتب المجلس | - ميمون بوشيج |
| عضو المجلس | - رفيق مجعيط |
| عضو المجلس | - سعيد الرحموني |
| عضو المجلس | - فيصل أبرشان |

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر 09

| | |
|------------------------|-----------------|
| النائبة السادسة للرئيس | - خديجة أمادوش |
| عضو المجلس | - عزيز مكيف |
| عضو المجلس | - هشام الفايدة |
| عضو المجلس | - ونام العمراني |
| عضو المجلس | - نسرين الكماخ |
| عضو المجلس | - نجاة العسري |
| عضو المجلس | - فاطمة الدنفور |
| عضو المجلس | - فاطمة علالي |
| عضو المجلس | - رشيد لموي |

وحضر عن المصالح الخارجية السيد:

| | |
|-------------|------------------------------|
| محمد ديناني | عن الوكالة الحضرية بالناضور. |
|-------------|------------------------------|

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

| | |
|---|-------------------|
| رئيس مكتب شؤون المجلس والإرشادات. | - محمد الحايك |
| عن مكتب شؤون المجلس والإرشادات. | - الحسن مساعد |
| مكلف بتسيير قسم الشؤون التقنية والتعمير. | - التيجاني بادي |
| رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات. | - سعيد بوفنتيل |
| مكلف بتسيير قسم الشؤون المالية والموارد البشرية. | - نجيم سافري |
| شيع الجماعة | - محمد شكيب |
| مكلف بتسيير مصلحة الميزانية والمحاسبة والاجور والصفقات | - محمد قوضاض |
| رئيس مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي | - عبد الوهاب وعلي |
| المهندس المعماري عن مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي. | - محمد أفراوي |
| مكلف بتسيير مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط والتدبير الحضري | - أكرم الله تافزا |

افتتح رئيس المجلس الجماعي الدورة بالكلمة التالية:
بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات، السيد باشا مدينة الناظور، السادة موظفي الجماعة، أيها الحضور الكريم باسم الله وعلى بركة الله نفتتح أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2024، بعد أن تأكد من توفر النصاب القانوني لاجتماع المجلس، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة المادة 42 منه، وذلك بوصول عدد الحاضرين إلى 26 عضوا، وأعطى الكلمة للسيد كاتب المجلس للتأكيد.

- محمد جدي كاتب المجلس: تلا لائحة الحضور المتمثلة في مشاركة 26 عضوا من أصل 39 عضو، وأكد بالتالي اكتمال بالنصاب القانوني للجلسة. كما أشار إلى توصل إدارة المجلس بمراسلات من طرف السادة أعضاء المجلس المتغيبين بعذر وهم السادة: ميمون بوشبخ، سعيد الرحموني، رفيق مجعيط وفيلص ابرشان.

- الرئيس: بعد ذلك تقدم السيد الرئيس بالشكر للسادة أعضاء المجلس الحاضرين في أشغال هذه الدورة العادية لشهر فبراير 2024، كما رحب باسم جميع السادة أعضاء المجلس بالسيد باشا مدينة الناظور، وتمنى أن يسود أشغال هذه الدورة روح التفاهم والتعاون لخدمة المصلحة العامة لسكانة المدينة. مشيرا إلى أن جدول أعمال هذه الدورة يتضمن خمسة أسئلة كتابية وأربعة نقط أخرى تكتسي أهمية خاصة. وذكر في ذات السياق أنه طبقا للقانون ستخصص الجلسة الأولى للإجابة على الأسئلة الكتابية، في حين الجلسة الثانية ستخصص لباقي النقاط المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة.

- البشير كنوف: تدخل في إطار نقطة نظام، فأشار إلى أن لائحة توقيعات السادة أعضاء المجلس المتعلقة بالدورة تم تقديمها للسادة الأعضاء قصد توقيع الحضور دون أن تحمل نوع الاجتماع.

- الرئيس: تم تدارك الخطأ وإصلاحه وتقدم وفق المادة 106 من القانون التنظيمي رقم: 14-113 بالتقرير الإخباري حول الأعمال المنجزة في إطار الصلاحيات المخولة له.

التقرير الإخباري حول الأعمال التي تم القيام بها
بين الدورتين العاديتين أكتوبر 2023 وفبراير 2024.

طبقا لمقتضيات المادة 106 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات أوفي المجلس بتقرير إخباري مختصر حول الأعمال التي قام بها الرئيس في إطار الصلاحيات المخولة له من خلال مكتب المجلس وأقسام ومصالح الجماعة في الفترة الفاصلة بين الدورتين (أكتوبر 2023 وفبراير 2024)، وذلك بعد عقد الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024 التي تدارس المجلس الجماعي خلالها مجموعة من النقط المدرجة بجدول أعمالها. وقد تم تقسيم هذا العرض إلى أنشطة إدارية وأخرى مالية وثالثة تقنية.

• الميدان الإداري

- بلغ عدد المراسلات الواردة على الإدارة الجماعية، من طرف سلطات الوصاية أو الإدارات المختلفة أو المواطنين والتي تمت معالجتها: 2715، كما تم توجيهه خلال هذه الفترة 365 رسالة إلى مختلف الجهات.
- تم تلبية طلبات المواطنين المتعلقة بالحصول على وثائق الحالة المدنية على صعيد المدينة كما يلي:
 - ✓ 1030 تصريحاً بالولادة،
 - ✓ 284 تصريحاً بالوفيات،
 - ✓ 232 دفترا عائليا،
 - ✓ 299 بيانا للزواج والطلاق،
 - ✓ 74 عدد الأحكام القضائية،
- إضافة إلى الشواهد الإدارية المختلفة.

• الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

- في سياق أنشطة المصلحة نعرض هذه الأنشطة على سبيل المثال لا الحصر:
- تدبير ملفات الجمعيات الواردة على الجماعة بشأن طلب الدعم والمساعدة برسم سنة 2023.
- تتبع عملية فحص وضبط الوثائق المتعلقة بأحقية الجمعيات الاستفادة من دعم ومساعدة الجماعة.
- تنظيم المكاتب التابعة للمصلحة بناء على القرارات الصادرة في هذا الشأن ووفق الهيكل التنظيمي الجديد.
- تتبع عملية صيانة الملعب البلدي من خلال التنسيق مع المكلف بتدبير الأشغال اليومية للمرفق الرياضي الجماعي.
- إعداد تراخيص استغلال الملعب البلدي.
- إعداد الجدول الزمني للحصص التدريبية للفرق الرياضية لكرة القدم بالملعب البلدي .
- زيارات ميدانية للملعب البلدي لكرة القدم بجماعة الناظور.
- حضور اجتماع بباشوية الناظور بخصوص تنظيم دخول الجمهور إلى الملعب والاستعدادات القبلية لمقابلات كرة القدم.
- المشاركة في لقاء من تنظيم جمعية رواد التغيير للتنمية والثقافة بشراكة مع جماعة الناظور حول مشروع الحق في الحصول على المعلومة يوم 23 نوفمبر 2023 بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة الناظور.

- الشرطة الإدارية
- في إطار اتخاذ التدابير الرامية إلى استتباب الأمن والسكنية العمومية تمت معالجة عدة شكايات للمواطنين تتعلق بميادين الوقاية والمحافضة على الصحة (عرقلة السير والجولان والبناء العشوائي والوضوء، والمباني الآيلة للسقوط...) حيث تم تنفيذ العديد منها، والباقي قيد التنفيذ بعد استنفاد المسطرة المتعلقة بها.
- وللمزيد من التفاصيل سأعرض عليكم الجدول التالي:

| الملاحظات | المال | العدد | المحاور |
|--|---|---|--|
| معالجة الشكايات طبقا للمساطر الجاري بها العمل. | - تم دراسة ومعالجة 70٪ - قيد دراسة 10٪ - المبرمجة 20٪ | شكايات الواردة من الجماعة: 65 شكايات الواردة من السلطة: 63 | شكايات واردة من المجلس الجماعي والسلطة المحلية |
| 06- قرارات قيد الانجاز والتنفيذ. 03- القرار في انتظار التوقيع. | - أنجزت المحاضر بالتنسيق مع كامل المتدخلين. - تم استصدار قرار جماعي بخصوص المباني المعنية. | 09 | مراقبة المباني الآيلة للسقوط |
| - تم استهداف وسط المدينة بالنسبة 96٪ - تم تحرير المساجد من الباعة المتجولين بنسبة 100٪ بنسبة للمساجد التالية: - مسجد لالة أمينة - مسجد عبد الكريم الخطابي - مسجد بلال - مسجد العري الشيخ - مسجد باصو - مسجد محمد الخامس - مسجد أولاد إبراهيم | - تحرير الملك العام المستهدف | 33 | مراقبة الملك العام |
| - تم معالجة الحالة طبقا للمساطر الجاري بها العمل: 1- الغرامة 2- توعية المواطنين 3- إنذارات | - العملية تنجز بالتنسيق مع كامل المتدخلين. | 03 | مخالفات المتعلقة بالبيئة |
| تتم معالجة الحالة طبقا للمساطر الجاري بها العمل 1- تشجيع المحلات بتسوية الوضعية 2- المساطر الإدارية 3- الغرامة | - العملية تنجز بالتنسيق مع كامل المتدخلين. | 06 | مراقبة المحلات التجارية |
| المبلغ المذكور شاملة الغرامات بين المحجوزات و الذعائر المقترحة على المحلات التجارية المخالفين للقوانين الجاري بها العمل . | لاشي | بلغ قيمتها المالية 20650 درهم. أما الباقي مودع بالمحجز البلدي بيوعرورو أو تم إرساله إلى المؤسسات الخيرية | المحجوزات |
| - القرارات في طور التوقيع. | لاشي 6. | 05 | القرارات |

وفي إطار المادة 106 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، المنظمة للشؤون القانونية والمنازعات وتتبعها لقضايا المرفوعة أمام المحاكم التي تكون الجماعة طرفاً فيها، مدعياً أو مدعى عليها، وبالتنسيق مع محامي الجماعة المتعاقد معهم للدفاع عن مصالحها، اعتبرت الجماعة خلال الفترة بين الدورتين طرفاً في مجموعة من الدعاوي راجعة على الشكل التالي:

خلال فترة شهري نوفمبر ، دجنبر ، يناير 2024/2023

1 - قضية مصطفى مفتاح بن ميمون ضد جماعة الناظور:

توصلت إدارة جماعة الناظور باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات الرقم: 2023/7112/244 ، المقامة من طرف المدعي بواسطة دفاعه ضد جماعة الناظور، و الذي يلتزم تعويضاً عن اعتداء مادي طال بعقارهم بالكامل والبالغ مساحته 206.86 متر مربع وهي الطريق المرموز لها في تصميم التهيئة برقم 153 ذات العرض 15 متراً ، والتي تم تفعيلها على أرض الواقع وذلك من خلال رخص البناء المسلمة على امتداده .

2 - قضية بنعيسى صغير بن الحسين ضد جماعة الناظور:

كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم: 2023/7112/193 ، المقامة من طرف المدعي بواسطة دفاعه، الرامية إلى طلب تعويض على الاعتداء المادي عن قطعتين أرضيتين ، الأولى: مساحتها 633 م² تم شقها بطريق عمومي مزدوج عرضه 30 متراً أخذ منها مساحة 348 م² ، كما استغرق القطعة الثانية: والتي مساحتها 200 م² بمساحة 178 م² وذلك دون سلوك مسطرة قانونية لنزع الملكية .

3- قضية عمرو فانز ومن معه ضد جماعة الناظور:

كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم: 2023/7112/223 المقامة من طرف المدعي بواسطة دفاعه ضد جماعة الناظور والرامية إلى طلب استفسار منطوق الحكم رقم 255 القاضي على الجماعة المدعى عليها بأدائها مبلغ 7.335.500,00 درهم بما جاء في الشق الثاني من منطوقه القاضي بالفوائد القانونية وتفسير النسبة المئوية التي تترتب عن كل سنة .

4 - قضية حسن بنصديق ضد جماعة الناظور:

كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم: 2023/7112/210 المقامة من طرف المدعية بواسطة دفاعها ضد جماعة الناظور والرامية إلى الحكم على الجماعة بالتعويض على الاعتداء المادي الذي طال بعقارهم الذي يناهز 400 م² من مساحة القطعة الأرضية بسبب شق الطريق المداري دون مراعاة المسطرة القانونية المنصوص عليها في القانون المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، وبأداء للجهة المدعية تعويضاً مؤقتاً قدره: 5000.00 درهم مع الأمر بإجراء خبرة لتحديد قيمة القطعة الأرضية المحتلة .

5 - قضية ميمون بن صديق ضد جماعة الناظور :

كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم: 2023/7112/211 المقامة من طرف المدعية بواسطة دفاعها ضد جماعة الناظور والرامية إلى طلب تعويض عن الاعتداء المادي الذي طال بعقارهم البالغ مساحته: 326.23 م² الذي تم شقه بالطريق المداري على نحو 88 م² منه ، بمشاركة المجلس الإقليمي بالناظور ، والذي تم تعبيده وترقيته والذي يحمل رقم : RUE N° 51 DE

18M دون مراعاة إجراءات المسطرة القانونية المتعلقة بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما أن المدعي يطالب بتعويض مؤقت عن الاعتداء المادي على أرضه بمبلغ: 5000.00 درهم مع الأمر بإجراء الخبرة .

6 - قضية عمرو فائز ومن معه ضد جماعة الناظور:

توصلت الجماعة باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها في دعوى استعجالية ذات الملف رقم: 2023/7101/1104 المقامة من طرف المدعين بواسطة دفاعهم ضد الجماعة والرامية إلى الحكم على الجماعة في شخص رئيسها بتحديد الغرامة التهديدية في مبلغ: 5000.00 درهم عن كل يوم تأخير عن التنفيذ ابتداء من تاريخ الامتناع وهو: 2019/01/06 إلى غاية تنفيذ الحكم رقم 255 موضوع طلب الغرامة التهديدية .

7 - قضية هشام بوبنان ضد جماعة الناظور:

كما توصلت الجماعة باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها في دعوى استعجالية ذات الملف رقم: 2023/7101/1046 المقامة من طرف المدعي بواسطة دفاعه ضد الجماعة والرامية إلى إصدار أمر يقضي بالغرامة التهديدية في مواجهة المنفذ عليها - جماعة الناظور - وكذا المسؤول المباشر عن الامتناع بصفته الشخصية قدرها: 5000 درهم عن كل يوم امتناع عن التنفيذ مع النفاذ المعجل .

8 - قضية ورثة العمراني محمد لمفضل عبد القادر ضد جماعة الناظور:

كما توصلت الجماعة باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها في دعوى استعجالية ذات الملف رقم: 2023/7101/1103 المقامة من طرف المدعين بواسطة دفاعهم ضد الجماعة والرامية إلى الحصول على نسخة تنفيذية ثانية من القرار عدد: 5585 في الملف رقم: 6/13/1107 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط ومطالبة الخازن الإقليمي بالناظور بها .

9 - قضية أقشار بوجمع ومن معه ضد جماعة الناظور:

كما توصلت الجماعة باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها في دعوى استعجالية ذات الملف رقم: 2023/7101/1145 المقامة من طرف المدعين بواسطة دفاعهم ضد الجماعة والرامية إلى إصدار أمر بإيقاف أشغال البناء الجارية على القطعة الأرضية الذي تقوم به شركة "سارى" سكنى موضوع قرار الترخيص رقم 355 بصفة مؤقتة إلى حين أن يقول قضاء الإلغاء لدى المحكمة الإدارية كلمته في موضوع الطعن بإلغاء رخصة البناء الميدان المالي.

❖ المداخل:

عرفت المداخل الجبائية خلال الدورة الأولى من هذه السنة نشاطا عاديا في البعض من الفصول، خاصة فيما يتعلق بالرسم المتعلق بالرسم المفروض على الأراضي الحضرية غير المبنية. ومع ذلك فإن المداخل المستخلصة من طرف مصلحة الموارد المالية والمراقبة والتحصيل خلال الفترة الممتدة بين شهري أكتوبر 2023 ; وفبراير 2024 عرفت تحسنا خلال هذه الفترة كما يوضحه الجدول التالي:

| المبلغ بالدرهم | نوع الرسم |
|----------------|--|
| 4.439.169.73 | الرسم المفروض على الأراضي الحضرية الغير مبنية |
| 3.470.775.00 | الرسم المفروض على عمليات البناء |
| 3.319.217.01 | الرسم المفروض على تجزئة الأراضي |
| 285.948.24 | ضريبة الذبح |
| 2.182.996.66 | منتوج كراء الأسواق |
| 1.726.742.18 | الرسم المفروض على مداخل سوق الجملة للخضر والفواكه. |
| 453.655.25 | الرسم على النقل العمومي للمسافرين والرسم على وقوف السيارات المخصصة للنقل العمومي |
| 15.878.504.17 | المجموع: |

كما تمت معالجة عدة طلبات تتعلق بممارسة أنشطة تجارية، حيث تم إصدار: 107 رخصة تجارية. أما بخصوص الإقرارات باستهلاك المشروبات فقد تم التوصل ب: 73 اقرارا.

❖ المصاريف:

(مصاريف ميزانية الجماعة خلال الفترة الممتدة من 2023/09/01 إلى غاية 2024/08/01)

- أداء أجور الموظفين والتعويضات بلغت ما مجموعه: 15.144.744,42 درهما.
- مصاريف أداء أجور الأعوان العرضيين 1.269.679,60 درهم.
- مصاريف تعويضات أعضاء المكتب واللجان الدائمة لمجلس جماعة الناظور والتي بلغت 117.600,00 درهما.
- مصاريف الدفعات لمؤسسة التعاون بين الجماعات " الناظور الكبير" بلغت: 18.706.674,05 درهما.
- مصاريف الاتفاقيات والعقود بلغت: 970.000,00 درهما.
- مصاريف سندات الطلب والصفقات العمومية: 47.613.335,51 درهما.
- مصاريف متعلقة بالأحكام الصادرة ضد الجماعة بلغت: 30.247.292,34 درهما.
- مصاريف متعلقة بمستحقات الإنارة العمومية: 8.468.815,00 درهما. وبناء على هذه المعطيات فان مجموع المصاريف هو 79.686.140,92 درهما.

- قسم الشؤون التقنية والتعمير.

المراسلات الواردة على قسم الشؤون التقنية والتعمير إلى غاية 2024/01/05.

طلبات شق الطرق

- عدد طلبات شق الطريق : 41
- عدد رخص شق الطريق : 27
- المراسلات الواردة على مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط الحضري.

| المجموع | المراسلات الواردة |
|---------|--|
| 377 | مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط والتدبير الحضري |
| 95 | مصلحة الإنارة العمومية والمناطق الخضراء والعتاد والآليات والمستودع الجماعي |
| 91 | مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي |
| 12 | الصادرات |

= مصلحة التعمير:

| الفترة الممتدة من 01 يناير إلى غاية 29 منه 2024 | دجنبر 2023 | نونبر 2023 | اكتوبر 2023 | | |
|---|------------|------------|-------------|-----------------------|---------|
| 09 | 05 | 22 | 8 | مشاريع كبرى | رخص |
| 28 | 23 | 53 | 42 | مشاريع صغرى | البناء |
| 09 | 09 | 08 | 07 | رخص تسوية الوضعية | المسلمة |
| 01 | 05 | 03 | 01 | رخص الإصلاح المسلمة | |
| 22 | 29 | 27 | 26 | رخص السكن | |
| 22 | 15 | 19 | 31 | شواهد إدارية للماء | |
| 16 | 50 | 26 | 35 | شواهد إدارية للكهرباء | |

مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي.

- الشق المتعلق بالصفقات:

الصفقة رقم 2015/23 المتعلقة بالتهيئة وأشغال كبرى لصيانة ملحقات الجماعة، المشروع في وضعية صعبة.
- الصفقة رقم 2022/08 المتعلقة بالصيانة الاعتيادية للطرق بجماعة الناظور، الشركة KARMO-TRAV بقيمة إجمالية 1.363.140,00 درهم. تم تسلم الأشغال نهائيا بتاريخ 2023/12/13.
مشاريع اوراش النسخة الثانية:

جميع مواد البناء وكذا المعدات ممولة من طرف الجماعة، وكذلك جميع التصاميم والدراسات أنجزت من طرف مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي وذلك لتحديد الأماكن المستهدفة: حي أولاد بوطيب، حي تزرين، حي عريض والفيض في انتظار إعداد تقرير نهائي عن نهاية الأشغال.

- الجماعة بصدد إعداد طلب عروض ل شراء وتركيب لوحات أسماء الشوارع الاعتماد المرصود 50.000.00 درهم، عددها 1500 وحدة.
- في انتظار إعطاء انطلاقا إعادة تهيئة السوق المركزي: إعادة شبكة الماء الصالح للشرب.
- أشغال بناء ممر للراجلين على وادي بوسردون قبالة مسجد عاريض: تم تسلم الأشغال مؤقتا بتاريخ 2023/10/20.

- الجماعة بصدد إعداد سند الطلب لإعداد الدراسات الطبوغرافية لسوق أولاد ميمون وإعداد ملف طلب التحفيظ.
- الجماعة بصدد إعداد الدراسات الطبوغرافية لحدائق حي لعري الشيخ قصد إعادة هيكلتها.
- الصفحة رقم 2023/07 المتعلقة بالصيانة الاعتيادية للطرق بمبلغ: 3.491.646,00 درهم مع احتساب الرسوم: شملت كل من شارع الجيش الملكي، جزء من شارع الحسن الثاني، جزء من شارع المسيرة، جزء من شارع موسى بن نصير، شارع بن رشد، جزء من شارع مراكش، سلمت الأشغال مؤقتا بتاريخ: 2023/12/25.
- الجماعة بصدد إعداد الدراسات الأولية والجيو تكنولوجية بموجب طلب عروض إثمان لأجل:
 - تهيئة الشوارع التالية:
 - تهيئة شارع أرفين ابتداء من الطريق الوطنية رقم 19 إلى غاية مؤسسة الرسالة بحي المطار.
 - تمديد شارع الأمير بيدي محمد ابتداء من شارع البحر الأبيض المتوسط إلى غاية حي المطار مع بناء منشأة فنية.
 - تهيئة وتهيئة ربط الطريق الوطنية رقم 19 بمدار الثكنة العسكرية لتسهيل حركة التنقل.
 - تهيئة ما تبقى من شارع طوماطيش وربطه بالطريق الوطنية رقم 19 لتسهيل حركة المرور.
 - الجماعة بصدد إعداد الدراسات لتهيئة الطريق الوطنية رقم 19 ابتداء من طريق ازغنان إلى غاية شارع الريف الكبير.
- الجماعة في طور إعداد الدراسات التقنية المتعلقة بتهيئة الأزقة بكل من الحي المدني والعسكري حي أولاد إبراهيم، حي أولاد ميمون، حي امسعودا، حي أولاد بوطيب، حي أولاد لحسن، حي المطار، حي الشعبي، حي اخندوق، حي ايت عيسى، أحياء وسط المدينة.
- الجماعة بصدد طلب سند لسد بعض الخصائص في المعدات التقنية والمكيفات الهوائية والمعدات المكتبية لمقرات الجماعات الحضرية.

الأشغال التي قامت بها مصلحة الإنارة العمومية.

- ✓ صيانة المصابيح عدد التدخلات المنجزة 1156 حالة.
- ✓ صيانة الشوارع: الشارع الوطني رقم 19 ، شارع الجيش الملكي شارع طنجة شارع 3 مارس.
- ✓ التدخلات اليومية لصيانة شبكة الإنارة العمومية.
- ✓ - تقسيم الضغط بكل من: حي أولاد إبراهيم، حي بوعرورو، حي القيسارية حي الريكولاريس، حي المطار، حي عريض، أولاد بوطيب فوقاني.
- ✓ - تثبيت ألف مصباح من نوع "الليد" كبرى. LED 100 W
- ✓ وسط المدينة، الدائرة الرابعة والخامسة، الحي الإداري، حي لعري الشيخ، حي أولاد بوعطية، طريق الجوطية، طريق أولاد بوطيب، حي أولاد بوعطية، حي شعالة، حي الكندي، محيط سوبرمارشي.
- ✓ التدخلات اليومية لإصلاح اعطاب الإشارات الضوئية حوالي مدة ساعتين كل يوم من الساعة 07 صباحا إلى الساعة التاسعة.

مراحل عملية وضع نظام العنونة:

- المرحلة الأولى: إعداد الخرائط الأساسية انتهى 100 %.
- المرحلة الثانية: اعتماد نظام للترميز بنسبة 100%.
- تقسيم المجال الترابي للجماعة إلى مناطق للعنونة انتهى بنسبة 100%.
- تسمية المساحات والطرق العمومية أنجز منه 50 %.
- عملية ترقيم المباني أنجز منه 10 %.
- العنونة الفرعية: إجراء مكمل لتمييز مداخل المباني التي تتقاسم نفس العنوان.
- المرحلة الثالثة: إعداد أدوات مساعدة على التدبير
- الوثائق الخرائطية.
- السجل العام للعناوين: أنجز منه 0% لعدم استكمال عملية ترقيم المباني والعنونة الفرعية.
- المرحلة الرابعة: تجسيد العنونة بالفضاء العمومي

- لوحات الساحات والطرق العمومية نسبة الانجاز 25%.
 - النسبة المئوية المتبقية 75% سنتجز على مراحل.
 - 1500 لوحة لتسمية الشوارع سنتجز في الأسس الأول من سنة 2024 بمبلغ إجمالي حوالي 500.000,00 درهم.
 - 3500 لوحة لتسمية الشوارع سنتجز في الأسس الثاني من سنة 2024 بمبلغ إجمالي حوالي 1.150.000,00 درهم.
 - "3500 لوحة لتسمية الشوارع في الأسس الأول من سنة 2025 بمبلغ إجمالي حوالي 1.200.000,00 درهم.
- خراطم التمويع والتوجيه.

تحيين نظام العنونة

- مواكبة تطور العناصر العمومية.
- صيانة اللوحات.
- المناطق الخضراء:

- تشذيب أشجار النخيل بالشوارع التالية: شارع تونس، شارع الجزائر، شارع محمد الخامس، شارع الزر قطني، شارع يوسف بن تاشفين، شارع ازغغان، الشارع رقم 19، شارع طنجة، شارع الحي الإداري، شارع طوماطيش، شارع طه حسين، شارع الغزالي والطريق الساحلي الجديد.
- صباغة ممرات الراجلين بكل من: شارع محمد الخامس، شارع الحسن الثاني، شارع يوسف بن تاشفين، قرب فندق ميركيل، في المطار قرب مسجد محمد السادس.
- صباغة الحائط: ex maison volra بجانب مسجد عمر دودوح.
- صباغة الجدران في كل من شارع الحسن الثاني لعري الشيخ دوار طريق ازغغان، شارع مولاي المهدي، الطريق الوطنية رقم 19 بجوار الشبيبة والرياضة ومقهى "فان كوفر".
- تزفيت الطرق: الطريق إلى الجوية تيزرين، شارع يوسف المستشفى الحسني إلى الجوية تيزرين، حي لعري الشيخ قرب المقاطعة الأولى، حي أولاد بوطيب، حي عريض، تجزئة النجاح بحي المطار، طريق تاويمة، شارع طنجة، حي اربوز، شارع الحسني، شارع طه حسين، حي عريض، شارع ازغغان وراء محطة القطر.
- أعمال الأوراش: بناء الأرصفة "بالاطوبلوكون". في كل من حي أولاد لحسن، الحي العسكري والحي المدني، بناء حائط بحي بوبلاو، حي تيزرين قرب إعدادية ابن رشد،
- بناء الأرصفة "بالاطوبلوكون" في كل من حي أولاد بوطيب، حي عريض، حي بوزراران.

تقرير مدير المحطة الطرقية للمسافرين بالناظور

نهدف من هذا التقرير إلى تسليط الضوء على أهمية وأداء المحطة الطرقية للمسافرين من خلال جوانب مختلفة، نسعى عبرها إلى فهم الأثر الشامل الذي تخلفه المحطة على المجتمع والبيئة المحيطة بها، كما نتطلع إلى إلقاء نظرة على دورها الحيوي في تطوير النقل وتعزيز تجربة المسافرين.

كما سنتناول بإيجاز هيكلها التنظيمي، وجودة الخدمات التي تقدمها، والتحديات التي تواجهها من خلال هذا الكشف، بالإضافة إلى الفرص المستقبلية للتطوير والابتكار في مجال النقل الطرقي.

1- معلومات عامة:

- تقع المحطة الطرقية للمسافرين في قلب مدينة الناظور، حيث تعتبر نقطة رئيسية للتواصل بين المدن المجاورة ومركزا حيويا للتنقل اليومي، تتميز هذه المحطة بموقعها الاستراتيجي، حيث تشكل محطة تواصل حيوية للمسافرين، سواء كانوا ينتقلون داخل المدينة أو يقومون برحلات بين المدن، إذ أن تأثيرها يتجاوز حدودها الجغرافية، فهي تلعب دورا فعالا في دعم التنمية الاقتصادية وتعزيز التواصل الاجتماعي.
- تعتبر المحطة الطرقية للمسافرين بالناظور شركة مجهولة الاسم ذات مجلس إداري، أحدثتها جماعة الناظور التي تتوفر على 51% من الأسهم، والشركة الوطنية للنقل واللوجستيك (la SNTL) 49%.
- شيدت المحطة الطرقية للمسافرين بالناظور على مساحة قدرها 8385 متر مربع، في تقاطع شارع الجيش الملكي وشارع الساقية الحمراء في موقع استراتيجي بامتياز يخول للمسافرين والزوار الانتشار السهل والسريع بين مختلف الأحياء والمصالح سواء الإدارية أو الاستشفائية أو التجارية.
- هذه المحطة تتكون من طابق سفلي وعلوي:
- الطابق العلوي به مكاتب للإدارة وقاعة للصلاة بالإضافة إلى مطعم .
- أما الطابق السفلي فيتكون من 15 شباكا وقاعة للانتظار واكشاك ومستودع بالإضافة إلى 20 رصيفا للحافلات، ويبلغ المتوسط العادي للحافلات المنطلقة يوميا 76 حافلة منها 8 حافلات عابرة، ويرتفع هذا العدد خلال مواسم الذروة كالعطل والأعياد.
- مداخل الشركة: تتكون من مداخل الولوج إلى الرصيف من طرف أبواب حافلات النقل، مداخل محلات الكراء ومداخل مرآب سيارات المرتفقين والذي تبلغ سومتة الكرائية 40.000 درهم سنويا.

لقد عملت المحطة الطرقية على ربط مدينة الناظور بمختلف المدن المغربية كما ساهمت في التنمية الاقتصادية المحلية طيلة عقود من الزمن، لكن مداخيلها عرفت انخفاضا ما بين 2020 و2022، بسبب انتشار جائحة كوفيد 19 التي فرضت قيودا على تنقل الأفراد داخليا وخارجيا، بالإضافة إلى منع التهريب المعيشي، لكن وبعد زوال الجائحة بدأت المداخيل تتعافى تدريجيا، وسترتفع أكثر بعد شروع المحطة الجديدة في العمل.

2- الهيكل التنظيمي للمحطة:

يتكون المجلس الإداري من 4 أعضاء يمثلون جماعة الناظور و3 يمثلون الشركة الوطنية للنقل واللوجستيك، بالإضافة إلى:

- * الإدارة: تتكون من مدير ونائب المدير وسكرتارية.
- * مصلحة الموارد البشرية.
- * مصلحة الحسابات والإدارة المالية.
- * مصلحة التذاكر: خدمة يقدمها بشكل مباشر أرباب شركات النقل عبر شبائيك أحدثتها شركة المحطة الطرقية لذات الغرض.
- * النظافة والحراسة: خدمة يتكلف بها عمال تابعين لشركة المحطة الطرقية.

3- إدارة وعمل المحطة:

تتوقف جودة الخدمات التي تقدمها المحطة للمرتفقين على تضافر جهود شركاء وفاعلين متنوعين، ويعد التعاون الفعال بين هؤلاء الشركاء أمرا أساسيا لضمان أمان المسافرين والحفاظ على معايير عالية في خدمة وسائل النقل العامة واهم هؤلاء الشركاء هم:

- * **السلطات المعنية المختصة:** مسؤولة عن منح الرخص وتحديد معايير السلامة، ومسؤولة كذلك عن التنظيم والتخطيط والإشراف على المحطات، هذا بالإضافة لسلطات النقل حيث تكون هناك هيئات تنظيم مختصة في قطاع النقل مشاركة تسهم في تنسيق الخدمات وتنفيذ السياسات.
- * **أرباب النقل العام:** هم أصحاب شركات النقل أو أشخاص ذاتيون يمتلكون حافلات للنقل.
- * **مفتش النقل:** لديه دور هام في تنظيم ومراقبة أنشطة النقل والسلامة داخل المحطة وخارجها ومن مهامه:
 - أ- تنظيم النقل، حيث يعمل على تطبيق القوانين المتعلقة بالنقل الطرقي.
 - ب- فحص الوثائق اللازمة وتراخيص السير المطلوبة والمراقبة التقنية للحافلات.
 - ت- توفير المساعدة للمسافرين.
 - ث- ضمان سلامة المسافرين والعاملين في المحطة بمتابعة الإجراءات الأمنية والوقوف على احتياجات الطوارئ.
 - ج- التعامل مع الشكايات والمخالفات.
 - ح- التعاون مع إدارة المحطة والجهات المعنية مثل الشرطة والسلطات المحلية، لضمان تنفيذ السياسات والتعليمات بشكل فعال.

من خلال ما سبق يتبين أن مفتش النقل يتمتع بدور رئيسي في ضمان نظام فعال وآمن داخل وخارج المحطة الطرقية للمسافرين.

التحديات والمشاكل التي يواجهها المسافرون:

يشتكى المسافرون أحيانا من بعض المشاكل مثل تأخر الرحلات، وتغيير الجدول الزمني بالإضافة إلى فقدان الأمتعة لكن هذه الإكراهات يمكن التغلب عليها بالتخطيط المسبق ومتابعة التحديثات الخاصة بالرحلة المرتبط بشكل أساسي باستعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة مثل خلق تطبيقات ذكية من طرف شركات النقل.

4- خدمات المحطة:

على غرار جميع المحطات في باقي المدن تقدم محطة الناظور خدمات حيوية ومهمة للمسافرين مثل دورات للمياه، وقاعة للصلاة ومستودع للأمتعة، بالإضافة إلى بهو للانتظار ومقصف ومطعم ومقهى.

5- الأمان والسلامة:

تسعى إدارة المحطة إلى توفير أسباب الأمان والسلامة كمطفات الحريق، وكانت المحطة سباقة إلى توفير وسائل الحماية من أقنعة ومعقمات في إطار البروتوكول المعمول به أثناء جائحة كوفيد 19، للمسافرين والمرتفقين على حد سواء، كما ننوه على التدخل المباشر من الطاقم الإداري والسلطات المعنية لفض بعض المناوشات التي تكون بين الوسطاء والمسافرين من حين لآخر والتي لا تستدعي تقديم تقرير حولها.

6- المشروعات القائمة والمستقبلية لتطوير المحطة والأنظمة المستخدمة:

تعتمد المحطة الطرقية حاليا على نظام معلوماتي وتكنولوجي محدود يتجلى في بعض أجهزة الحاسوب وكاميرات للمراقبة، لكن لازال يغلب استخدام القلم والتسجيل اليدوي مثلا في ملء وصل الأداء، و النظام التقليدي في فتح البوابات، لكن المحطة الجديدة تعتبر مشروعا واعداء سيشكل نقلة نوعية في إطار النقل الطرقي إذ تتوفر هذه المحطة على مواصفات دولية و تعتمد على الوسائل التكنولوجية الحديثة مثل نظام الشباك الوحيد، و تطبيق أساليب صديقة للبيئة في إدارة النفايات و تشجيع شركات النقل على استعمال الوقود النظيف.

7- توصيات+ ملخص للنقط الرئيسية في التقرير:

من اجل تحقيق أرباح عالية وضمان نقل طرقي فريد ومميز يبدأ من داخل المحطة، وحتى تكون المحطة الطرقية الجديدة عنوانا جذابا للمدينة، لابد من مساهمة شركاء إضافيين أهمهم:

- شركات خاصة لتقديم بعض الخدمات: في بعض الأحيان قد تستعين المحطة بشركة خاصة من اجل خدمات معينة حيث تتولى مهام مثل الصيانة والأمان وخدمات الركاب.

- خدمات الأمن وتطبيق القانون: أصبح من الضروري في محطات الحافلات الاستعانة بخدمات الأمان وقوى الأمن لتأمين ركاب الحافلات ومنع الأنشطة غير القانونية.

- خدمات الصيانة والعناية: يجب أن يكون هناك تعاون مع شركات متخصصة في الصيانة للبنية التحتية والنظافة وجوانب أخرى للوجستيات.

وختاماً ، فإن المغرب شهد قفزة نوعية في مجال النقل الطرقي جعلته ينافس الدول المتقدمة في هذا المجال بفضل السياسة المولوية الرشيدة التي أعطت الانطلاقة لأوراش كبرى، سواء على مستوى بناء الطرق السيارة لربط المدن ببعضها، أو بناء جيل ثالث من المحطات سوف تجعل السفر عبر الحافلات تجربة ممتعة وفريدة ونخص بالذكر مشروع المحطة الطرقية الجديدة والتي ستكون قيمة مضافة للناظر بماكبة التطور الحاصل في البنية التحتية وشارع كبرى ونخص بالذكر ميناء الناظر غرب المتوسط.

مآل مقررات مجلس جماعة الناظور برسم الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023.

| النقطة | مآل المقرر المتخذ |
|--|--|
| 1 - إعداد مشروع ميزانية سنة 2023. | تمت المصادقة عليه ودخل حيز التنفيذ. |
| 2 - الموافقة على تعديل الفصل 55 من القرار الجبائي المتعلق بمنتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات. | قيد المصادقة. |
| 3 - الموافقة على تعديل دفتر التحملات المرتبط استغلال المراكب المحروسة المؤدى عنها المعدة لوقوف المركبات والدراجات داخل جماعة الناظور.. | قيد المصادقة. |
| 4 - الموافقة على تعديل دفتر التحملات المتعلق باللوحات الأشهارية داخل تراب جماعة الناظور. | قيد المصادقة. |
| 5 - الموافقة على تعديل دفتر التحملات المتعلق بالاحتلال المؤقت للملك الجماعي من أجل إقامة واستغلال المراض العمومية فوق الملك الجماعي. | قيد المصادقة. |
| 6 - الموافقة على تحيين دفتر التحملات المتعلق بالاكشاك داخل مجال تدخل جماعة الناظور. | قيد المصادقة. |
| 7 - التداول في شأن عريضة مقدمة من طرف المواطنين والمواطنين بشأن فتح دار الشباب في وجه الأطفال وأبناء المدينة. | تدخل السيد الرئيس لدى مندوب الشباب والرياضة واخبره بان المركز السوسيو تربوي بحى لعراصي يقوم مقام دار الشباب. |
| 8 - الموافقة على ترتيب سوق بيع الأغراض المستعملة- الجوية- الكائن بحى أولاد بوطيب ضمن الأملاك العامة الجماعية. | احيل على المصلحة المختصة لاتخاذ التدابير اللازمة في الموضوع. |
| 9- الموافقة على ترتيب السوق المركزي الكائن بلمتقى شارعي الجيش الملكي والحسن الثاني ضمن الأملاك العامة الجماعية. | احيل على المصلحة المختصة لاتخاذ التدابير اللازمة في الموضوع. |
| 10 - تحويل اعتمادات مالية من فصول التسيير. | صودق عليه ونفذ. |

مال مقررات مجلس جماعة الناظور برسم الدورة الاستثنائية لشهر أكتوبر 2023.

| النقطة | مآل المقرر المتخذ |
|--|---|
| 1- الموافقة على الانضمام إلى مجموعة الجماعات الترابية: الشرق للتوزيع" | تمت الموافقة على الانضمام والمصادقة على الاتفاقية |
| 2- الموافقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية : الشرق للتوزيع" | تمت المصادقة على الاتفاقية. |
| 3- تعيين مندوب عن الجماعات الترابية في مجموعة الجماعات الترابية" الشرق مغربية للتوزيع" | تم تعيين مندوب الجماعة في شخص رئيسها. |

مآل مقررات مجلس جماعة الناظور برسم الدورة الاستثنائية لشهر دجنبر 2023.

| النقطة | مآل المقرر المتخذ |
|---|--|
| 1- الموافقة على اتفاقية شراكة بين جماعة الناظور و Amiens Metropol في إطار دعم التعاون اللامركزي بين المملكة المغربية والجمهورية الفرنسية. | تم توقيع اعلان النوايا يوم 28 فبراير 2024 والملف تم توجيهه الى المصالح المختصة للبت فيه. |
| 2- الموافقة على تعديل الفقرة الثانية من المادة الخامسة من النظام الداخلي للمجلس الجماعي لجماعة الناظور. | قيد المصادقة. |
| 3- الموافقة على اتفاقية شراكة بين جماعة الناظور ووزارة الشباب والثقافة والاتصال قطاع الشباب الناظور ، بشأن بناء مرافق اجتماعية لفائدة القطاع. | قيد المصادقة. |
| 4- الموافقة على توزيع الدعم والمساعدة للجمعيات الاجتماعية والثقافية برسم سنة 2023. | تمت معالجة جميع الملفات المرتبطة بتوزيع الدعم والمساعدة لرسم سنة 2023. |



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جامعة الناظور
المديرية العامة للمصالح

جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2024

التاريخ: يوم الأربعاء 07 فبراير 2024.
المكان: قاعة الاجتماعات الطابق الثالث مقر جماعة الناظور.
الساعة: الثالثة (15) مساء.

الجلسة الأولى: الساعة الثالثة مساء (الأسئلة الكتابية).

- 1- جرد حول سندات الطلب والصفقات العمومية لسنة 2022 و2023:
 - مبلغ سند الطلب، نائله، طبيعة ومكان العمل.
 - مبلغ الصفقة نائلها ومكان وطبيعة العمل.
 - أسماء الشركات والأشخاص المستفيدين من صفقات الطلب التي أصدرتها جماعة الناظور خلال هذه الولاية؟ تكلفتها؟
 - أسماء الشركات الحائزة على الصفقات التي أصدرتها جماعة الناظور وتم تنفيذها أو جارية التنفيذ؟
- 2- حول الباقي استخلاصه إلى غاية 31 دجنبر 2023.
- 3- حول مداخيل سوق الجملة للخضر والفواكه خلال سنة 2022 و2023 شهر بشهر؟
- 4- تقديم تقرير حول المياومين وعن وضعيتهم.
- 5- ما هو تصوركم و خطتكم لتعويض النقص الحاصل في الموارد البشرية؟

الجلسة الثانية: الساعة الرابعة مساء.

- 6- اعتماد النسخة المحينة لسجل الأملاك الجماعية.
- 7- اعتماد النسخة المحينة للقرار الجبائي المتضمنة لكافة التعديلات.
- 8- الموافقة على تصميم إعادة هيكلة الأحياء المحال من طرف الوكالة الحضرية بالناظور.
- 9- دراسة مآل مشروع رقمنة وتسمية شوارع الجماعة.

الرئيس

الرئيس:
سليمان أزواغ



النقطة الأولى " السؤال الكتابي "
جرد حول سندات الطلب والصفقات العمومية لسنة 2022 و 2023

بما فيها:

- مبلغ سند الطلب، نائله، طبيعة ومكان العمل.
- مبلغ الصفقة نائلها ومكان وطبيعة العمل.
- أسماء الشركات والأشخاص المستفيدين من صفقات الطلب التي أصدرتها جماعة الناظور خلال هذه الولاية؟ تكلفتها؟
- أسماء الشركات الحائزة على الصفقات التي أصدرتها جماعة الناظور وتم تنفيذها أو جارية التنفيذ؟

الرئيس: أشار إلى أن الجلسة الأولى مخصصة للإجابة على الأسئلة الكتابية التي طرحت وفق المادة 46 من مقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وأنه اكتفى في هذه الدورة طبقا لرأي مكتب المجلس بالإجابة على 5 أسئلة من مجموع 13 سؤال على أساس توفر الخمسة المختارة على وحدة الموضوع ، فيما ستنتم الإجابة على البقية في دورات لاحقة.

- **بوشيح محمد:** تساءل بصفته المتقدم بالأسئلة الكتابية، عن المعايير في اختيار الخمس الأسئلة من بين جميع الأسئلة المطروحة وعددها 13 سؤالا وعن عدم احترام التراتبية للأسئلة المطروحة. ثم أعاد تلاوة السؤال الأول المتعلق بجرد لسندات الطلب والصفقات العمومية لسنة 2022 و 2023 بما فيها مبلغ سند الطلب، نائله، طبيعة ومكان العمل، مبلغ الصفقة، نائلها ومكان وطبيعة العمل موضحا أن المطلوب إخبارنا بأسماء الشركات والأشخاص المستفيدين من صفقات الطلب التي أصدرتها جماعة الناظور خلال هذه الولاية؟ وما هي تكلفتها؟ قائلا إنه على الرئيس أن يدلي بأسماء المستفيدين من الصفقات التي أصدرتها الجماعة خلال هذه الولاية وإن كان الأصح من بداية عمل المجلس أي من سنة 2021 إلى 2023 وعلق أنه سيكتفي فقط بالمعطيات المتعلقة بالسنة الأخيرة.

الرئيس: جوابا على ما سبق، أشار إلى أن اختيار الأسئلة جاء بناء على وحدة موضوعها كما تمت الإشارة إليه في أول المداخلة لكون الأسئلة الكتابية المطروحة من طرف السيد المستشار جاءت مختلفة ومتفرقة وتمس عدة قطاعات إدارية. والسؤال المدرج في جدول أعمال الدورة كان واضحا في وحدة موضوعه لتناوله المسائل المالية والموارد البشرية التابع لقسم الشؤون المالية والموارد البشرية. وكما يعرف السيد المستشار فإنه طبقا للتنظيم الإداري الجماعي المعمول به الذي جاء بتقسيم ثلاثي للمصالح الإدارية الجماعية وهو ما تم الالتزام به في هذه الدورة من خلال التركيز على الأسئلة المتعلقة بقسم الشؤون المالية والموارد البشرية من جهة ومن جهة أخرى للتنزيل الصحيح لمقتضيات المادة 19 من للقانون الداخلي التي تحدد المدة الزمنية للإجابة على الأسئلة وكذا عملا بالمادة 46 من القانون التنظيمي رقم: 113-14 المتعلق بالجماعات التي نصت فيما نصت عليه على تخصيص جلسة واحدة عن كل دورة لتقديم أجوبة على الأسئلة المطروحة. وبناء عليه كان من واجب مكتب المجلس أن يقسم محاور الأسئلة المطروحة من السيد المستشار على عدة دورات تنويرا للرأي العام وتنويرا للسيدات والسادة المستشارين. كما أن إدراج كامل الأسئلة التي طرحها السيد المستشار لا يمكن أن تغطي في التوقيت الزمني المحدد بموجب نص المادة 19 السالفة الذكر؛ لأن الإمام بها جميعا سيتطلب أكثر من أربعة ساعات. ثم أشار إلى أنه سيتم الإجابة على الأسئلة بالدقة والتفصيل المطلوبين مذكرا أن بلادنا قطعت أشواط مهمة في إطار الشفافية والنزاهة على مستوى الصفقات العمومية ويمكن للمستشارين والمستشارات وعموم المواطنين الاطلاع على تفاصيلها بكل سهولة عبر المنصة الرقمية للصفقات العمومية ..وجوابا على السؤال هو كالتالي:

السؤال الكتابي الأول

1_ جرد حول سندات الطلب والصفقات العمومية لسنة 2022

| مراجع الصفقة | موضوع الصفقة | طريقة الإبراء | تاريخ تأشيرة المراقب المالي | تاريخ المصادقة | صاحب الصفقة | مقر صاحب الصفقة | مبلغ الصفقة بالدرهم | مآل الصفقة |
|-----------------|---|--|--------------------------------------|----------------------|--------------------------|-----------------------|------------------------|--------------------------|
| 2022/1 | شراء مواد البناء | | -2-15 2022 | 17 فبراير 2022 | شركة "سانشايين" | الناصور | 200.460 | |
| 20022/2 | شراء لوزم المكتب مواد الطباعة أوراق ومطبوعات ومواد المعلومات | | -6-29 2022 | -7-22 2022 | ش مكناس للإشهار | مكناس | 169084,30 | |
| 3/2022 | شراء لوزم العتاد التقني والمعلوماتي | | -6-29 2022 | -7-5 2022 | شركة "سيمو" | تازة | 50828,40 | |
| 4/2022 | شراء مواد البناء للمقابر | طلب عروض مفتوح بعروض أثمان | -6-29 2022 | -7-5 2022 | شركة ledvance | وجدة | 465750 | تم التسليم النهائي |
| 5/2022 | شراء التوريدات الكهربائية من اجل الانارة العمومية | | -7-12 2022 | -7-21 2022 | شركة ledvance | وجدة | 465750 | |
| 6/2022 | شراء مواد البناء | | -7-12 2022 | -7-21 2022 | شركة "الأقصى" | الناصور | 3271,400 | |
| 7/2022 | شراء مبيدات الطفيليات والحشرات، مواد إبادة الفرنان، ومواد للوقاية الصحية وعتاد صغير؛ | | -8-3 2022 | -8-9 2022 | شركة NORTH للتوزيع | الرباط | 1183620 | |
| 8/2022 | الصيانة الاعتيادية للطرقات | | -8-30 2022 | -9-7 2022 | شركة KARMO | مكناس | 1063140 | |
| 7/2022 | شراء التوريدات الكهربائية من اجل الانارة العمومية | | -12-6 2022 | -12-9 2022 | شركة ledvance | وجدة | 1054935 | |

2_ جرد حول سندات الطلب والصفقات العمومية لسنة 2023

| مراجع الصفقة | موضوع الصفقة | طريقة الإبراء | تاريخ تأشيرة المراقب المالي | تاريخ المصادقة | صاحب الصفقة | مقر صاحب الصفقة | مبلغ الصفقة بالدرهم | مآل الصفقة |
|-----------------|--|--|--------------------------------------|-------------------|--------------------|-----------------------|------------------------|---------------------------------------|
| /1 2023 | شراء مواد البناء | | -6-8 2023 | -6-12 2023 | شركة "الاقصر" | الناصور | 1516764 | |
| /2 2023 | بناء ممر على وادي بوسردون بين حي الفيض وحي عاريض قبالة مسجد عاريض الإصلاحات والاشغال | طلب عروض مفتوح بعروض أثمان | -6-19 2023 | -6-21 2023 | ش OTRADIQ UE | الناصور | 90816 | تم التسليم النهائي للتوريدات |
| /3 2023 | الكبرى لصيانة السوق المركزي | | -12-31 2023 | 2024-2-6 | شركة MED MAN | وجدة | 734382 | |

| | | | | | | |
|---------------|----------------------|---|--------------------|--------------------|--|-------------|
| 166298,3 5 | مكناس | شركة مكناس للإشهار | 2023-7-4 | -6-28 2023 | لوازم المكتب، مواد الطباعة أوراق ومطبوعات ومواد المعلومات | /4 2023 |
| 50898 | الناضو ر | ش ASMAB | 2023-7-4 | -6-8 2023 | لوازم العتاد التقني والمعلوماتي | /5 2023 |
| 1181724 | طنجة | ش HYGY NORD | 2023-7-4 | -6-8 2023 | شراء مييدات الطفيليات والحشرات، مواد إبادة الفئران، ومواد للوقاية الصحية وعتاد صغير؛ | /6 2023 |
| 3491646 | مكناس | ش KARMO | -7-10 2022 | -7-7 2023 | الصيانة الاعتيادية للطرق | /7 2023 |
| 5453808 | الدار البيضا ء | ش ROMATEL EC | 2022-9-7 | -7-7 2023 | شراء التوريدات الكهربائية من اجل الانارة العمومية | /8 2023 |
| 1972008 | مراك ش | ش COMPTOI RE PROFESSI ONNEL D4YGIENE | في طور المصادقة | في طور المصادقة | شراء سيارتين مجهزتين بألة ميكانيكية لرش المبيدات وسيارتين لجمع الكلاب الضالة | /9 2023 |
| 1308348 | الرباط | ش INFODIX | في طور المصادقة | في طور المصادقة | شراء عتاد معلوماتي | /10 2023 |
| 939840 | الدار البيضا ء | AGU LUD | في طور المصادقة | في طور المصادقة | وضع وتركيب الاعمدة والاسلاك | /11 2023 |

- محمد بوشيح: أشار إلى أن هناك من بين الصفقات التي تم الإشارة إليها تعود إلى سنة 2021، وطلب من رئيس المجلس تمكينه من الوثائق المبررة طبقاً للقانون التنظيمي 14. 113 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة المواد من 149 إلى 275 قصد الاستفادة أكثر. كما اعتبر أنه من خلال جواب السيد الرئيس يتضح أن هناك مجموعة من الشركات هي المسيطرة على الصفقات التي تعلن عنها الجماعة، وهي نفسها تتكرر كل مرة، مما يعني غياب أو عدم وجود المنافسة الحقيقية، كما أضاف أن في الواقع هناك ضعف نظام المراقبة، وأن هذه الشركات لا تلتزم بالمعايير المعمول بها والمنصوص عليها ضمن دفاتر التحملات، وهذا الأمر مخالف لقانون الصفقات ويعاقب عليه القانون، معتبراً أن مدينة الناظور رغم صغرها وساكنة المدينة تلاحظ كل ما يجري بها، لذلك دعا السيد الرئيس لبذل مجهود مضاعف في مراقبة هذه الشركات، كما لاحظ أيضاً أن هناك شركات خارج مدينة الناظور، والحال أن هناك مرسوم وزاري يلح على ضرورة منح نسبة 30% من الصفقات لفائدة الشركات المحلية، ميرزا في ذات السياق أنه مع تغيير قانون الصفقات تمنى أن يكون هذا التغيير أكثر إيجابية خدمة للتنمية، بحيث أنه من بين التغييرات الجديدة أصبح طلب السندات لا يقل عن 50 مليون سنتيم بعد أن كان 20 مليون سنتيم، وختم تدخله بضرورة العمل على تشجيع المقاولات الصغرى على اعتبار أن الشباب وخاصة شباب المدينة فقدوا الثقة في كل شيء، وطلب من جديد تمكينه بالوثائق طبقاً للقانون.

- الرئيس: في معرض تعقيبه أوضح أن جوابه اقتصر على السؤال المطروح والمتعلق بسنتي 2022 و2023، ولم تتم الإشارة إلى 2019 أو غيرها. كما لم يشر السؤال إلى توفير الوثائق المتعلقة بالصفقات. والمشرع حدد جلسة خاصة من أجل طرح الأجوبة والاستماع إليها وليس لتسليم الوثائق ولم يلزم الرئيس تسليمها للسائل في هذا الإطار. وبخصوص الجواب المنتظر فلقد تمت الإحاطة بكل تفاصيله المطلوبة ويمكن بهذه المناسبة الاطلاع على وثائق الصفقات المشار إليها من خلال البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية للراغبين في مزيد من التفاصيل مستشارين وخواص. أما فيما يتعلق بالصفقات العمومية التي تعلن عنها الجماعة، فإن الجماعة تلتزم بجميع الإجراءات والمساطر المنصوص عليها في القانون وخاصة قانون

الصفقات في حدود اختصاصاتها وإن المراقبة قد خصها المشرع للجهات المختصة وأولها المصالح المالية. كما أشار إلى أن بث المعلومات الخاطئة عبر التواصل الاجتماعي بشأن الصفقات العمومية دون الإلمام بمحتواها من شأنه تضليل الرأي العام. وفي هذا الجانب أشار إلى ما تم تداوله من معلومات خاطئة عبر وسائل التواصل الاجتماعي من طرف المستشار السائل بخصوص إهمال الجماعة لصفقة تقدر بـ 100 مليون خطأ جسيماً لا يمكن أن يصدر من مستشار جماعي من المفروض أنه يفرق بين الجهات الإدارية العاملة في المجال الترابي للجماعة ويدقق في معلوماته قبل نشرها عوض أن يبني ملاحظاته وأحكامه على بيانات لوحة إشهارية مشدداً على ضرورة التمييز بين الصفقات المعلن عنها من طرف المؤسسات العاملة بالمجال الترابي للجماعة والصفقات الخاصة بهذه الأخيرة.

- ياسر التزيتي: أوضح أن تلك الصفقة المبينة باللوحة الإشهارية أعلنت عنها شركة "العمران" وليس الجماعة، وبحكم أن المشروع ينجز داخل النفوذ الترابي للجماعة فكان من الطبيعي أن تكون الجماعة مشار إليها في بيانات اللوحة الإشهارية للمشروع.

- محمد بوشيح: أشار إلى أنه بعد رفض الرئيس تمكينه من الوثائق المبررة، سيطرح السؤال الثاني وهو كالتالي:

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

الرئيس:
41
سليمان أزواغ

محمد جدي

النقطة الثانية السؤال الكتابي الثاني
- حول الباقي استخلاصه الى غاية 31 دجنبر 2023.

-الرئيس: أعطى الكلمة للسيد: محمد بوشيح بخصوص سؤاله حول الباقي استخلاصه إلى غاية 31 دجنبر 2023.
-محمد بوشيح: أشار إلى أن السؤال المتعلق بباقي استخلاصه هو موضوع يؤرق جميع الجماعات بالمغرب، لكونه يحد من التنمية الجماعية، خاصة وأن الجماعة تعاني من تراكم الديون، وأكد على ضرورة اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية والمستعجلة وإلا فإن الجماعة مهددة بالإفلاس، لذلك فما هو حجم الباقي استخلاصه وما هي الإجراءات التي تعتمده الإدارة الجماعية القيام بها من أجل حل هذا المشكل؟

- الرئيس: في معرض جوابه أوضح أن هناك مجموعة من الضرائب والرسوم يتم استخلاصها من طرف الخازن الإقليمي الذي شكره بالمناسبة على الجهود الجبارة التي يقوم بها في هذا المجال وبالتنسيق مع السلطة المحلية والإقليمية كما شكر أيضا موظفي وأطر الجماعة على الجهود المضاعفة التي يقومون بها من أجل تنمية الموارد المالية للجماعة مبرزا أن جماعة الناظور سجلت سابقة في تصفية التزاماتها المالية حيث إن المبلغ الإجمالي للباقي استخلاصه الذي وجده المجلس الحالي والذي هو نتيجة لتراكم لمدة سنوات هو 12.9 مليار سنتيم. وقد استطاع هذا المجلس بفضل الجهود المضاعفة بالتنسيق مع السلطة المحلية والعمل الجاد للموظفين الجماعيين من تقليص هذا المبلغ إلى 9,9 مليار بعد استخلاص 3 مليار سنتيم. أما فيما يتعلق بالديون فقد نفى أن تكون الجماعة عليها ديون. فالجماعة أدت جميع مستحققاتها المتعلقة باستهلاك الإنارة العمومية للمكتب الوطني للكهرباء، كما أدت جميع مستحققاتها للشركة المكلفة بالنظافة وهي بصدد استكمال إجراءات تقييد مجموعة من مرافقها بالسجلات العقارية بعد أداءها مستحققاتها لتصبح ملكا جماعيا. ويتعلق الأمر بمقر مصلحة تنمية الموارد المالية بشارع يوسف بن تاشفين والمحجر الجماعي الذي تبلغ مساحته الإجمالية هكتارين، وسوق أولاد ميمون، وسوق اصبانا، وسوق بيع لأغراض المستعملة. كل هذه العقارات تعرف مساطر تقييدها بالسجلات العقارية تقديما كبيرا وقد أدرجت بسجل الأملاك الجماعية معززة بالتالي رصيدها العقاري. وتمت كل هذه العمليات العقارية دون أن تلجأ الجماعة إلى بيع أي ملك جماعي. وفي الختام أشار إلى أن المداخل الجماعية ارتفعت مع هذا المجلس من 14 مليار إلى 21 مليار سنتيم. أما الباقي من الدين في ذمة الجماعة هو 4 مليون درهم فقط.

- محمد بوشيح: خلال تعقيبه أشار إلى أن السيد الرئيس لم يفصح عن المبلغ الإجمالي للديون المترتبة على الجماعة نتيجة الأحكام القضائية الصادرة ضدها، مضيفا في ذات السياق أن الجماعة وإن عززت رصيدها العقاري لكنها تعاني من خصائص كبير في جميع المجالات وعلى مختلف الأصعدة، ودعا إلى ضرورة إيجاد حل بشكل مستعجل للديون المترتبة على الجماعة نتيجة الأحكام الصادرة ضدها، لكيلا يبقى هذا الدين متوارثا من مجلس لآخر، كما ألح على ضرورة الاستفادة من خبرة الموظفين المقبلين على التقاعد لحل مختلف مشاكل الجماعة. واعتبر أن الهدف من وراء طرح هذه الأسئلة الكتابية هو تنوير ساكنة المدينة التي تنتظر من المجلس تنميتها، وشدد في الختام على ضرورة إيجاد حل للديون المترتبة على الجماعة والمتعلقة بالأحكام القضائية والتي بلغت 7 مليار سنتيم.

- ياسر التريتي: أوضح أن الاعتمادات المالية المتعلقة بالباقي استخلاصه ليست حقيقية، واقترح تشكيل لجنة مختلطة من أجل دراسة هذا الموضوع وإيجاد حل نهائي له.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

الرئيس:
سليمان أزواغ

النقطة الثالثة "السؤال الكتابي الثالث"
حول مداخل سوق الجملة للخضر والفواكه خلال سنة 2022 و 2023 شهر بشهر؟.

- محمد بوشيح: أوضح أن سوق الجملة للخضر والفواكه يعيش فوضى كبيرة ومتسخ في الوقت الذي كان يجب أن يكون نظيفا ونموذجيا، ميرزا أنه سبق وأن شكلت لجنة مكونة من أعضاء المجلس لمراقبة هذه الأسواق، لكن هذه اللجنة لم تفعل ولم تقم بأي عمل يذكر، وسوق الجملة للخضر والفواكه في حاجة لهذه اللجنة لمعاينة الوضعية المزرية التي يعيش فيها هذا السوق، فسوق الجملة يروج الخضر والفواكه قصد الاستهلاك لذلك يجب أن يكون نظيفا وفي المستوى المطلوب.

- الرئيس: في معرض جوابه أكد أن هناك عدم التطابق بين السؤال المدرج في جدول الأعمال والسؤال الذي تم إقاؤه من طرف السيد المستشار والمتعلق بوضعية سوق الجملة للخضر والفواكه، مشيرا إلى أنه بالعكس تماما لما ورد في تدخل السيد المستشار، فقبل مرحلة المجلس الحالي كانت مداخل هذا السوق لا تتعدى 3 مليون درهم، وخلال سنة 2022 بلغت مداخله 9 مليون درهم، فيما بلغت سنة 2023 بلغت 664 مليون سنتيم. أكد أن وضعية السوق ليست مثالية ولكنه في وضعية مريحة، ومكتب المجلس يبذل قصارى جهده لتصل مداخله إلى مليار سنتيم.

- محمد بوشيح: أوضح أن الأرقام التي تقدم بها السيد الرئيس مهمة ومفيدة جدا، لكن السوق في حاجة إلى تنظيم وإلى الاهتمام المتزايد من أجل زيادة مداخله، وتوفير الوضعية المناسبة للتجار والعاملين به.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ
الرئيس:
سليمان أزواغ
Slit

محمد جدي

**النقطة الرابعة "السؤال الكتابي الرابع"
تقديم تقرير حول المياومين وعن وضعيتهم.**

- **محمد بوشيح:** تسأل عن وضعية العرضيين العاملين بالجماعة، والذين سبق لهم وأن شكلوا مشكل عويص خلال شهر دجنبر 2023 نتيجة عدم توصلهم بمستحققاتهم.

- **الرئيس:** في معرض جوابه للسيد المستشار أوضح أنه يطلع الجميع أن الاعتمادات المخصصة للعرضيين العاملين بالجماعة لم تكن تتجاوز مليون درهم سابقا، وبلغت مع المجلس الحالي 5 مليون درهم، أي بنسبة 10 % من مجموع أجور الموظفين الجماعيين، وذلك مساهمة من المجلس في خلق فرص الشغل للشباب. وهؤلاء العرضيين يتقاضون رواتبهم كاملة خلال السنة. وخلال سنة 2023 كان هناك 72 منصبا ثم نزل إلى 22، والجماعة لم تطرد أي واحد من العرضيين بل بالعكس تم إدخال عرضيين آخرين. وفقا لتوجيهات الوزارة الوصية، حيث لا يمكن تجديد العقد مع أي عامل عرضي إلا استثناء. ثم تلا لائحة تهم هؤلاء العرضيين العاملين بالجماعة:

| | | | |
|---------------------|--------------------|----------------------------|------------------------|
| - الغير مختصين: 25 | - قطاع النظافة: 23 | - حراسة المحجز الجماعي: 17 | - الإنارة العمومية: 13 |
| - عمال بالمقبرة: 11 | - سوق الجملة: 04 | - سوق إصبانا: 02 | - المكتب الصحي: 02 |

- **محمد بوشيح:** من خلال جواب السيد الرئيس يتضح أن الجماعة ليست هي التي تؤدي رواتب العرضيين. وإن كانوا يقدمون خدمات للجماعة. بل هناك عرضيون يقومون بعمل لا يقوم به حتى رئيس قسم الجماعة، وقد تحدث الرئيس عن العرضيين والمطلوب هو الحديث عن وضعيتهم لكونهم يعانون الأمرين: عدم المساواة في الرواتب التي يتقاضونها وعدم استفادتهم بالتغطية الصحية.

- **الرئيس:** في معرض جوابه أوضح أنه فيما يتعلق برواتب العرضيين فالجماعة هي التي تؤديها، وقد خصصت لهم 5 ملايين درهم ويتوصلون بمستحققاتهم شهريا، أما فيما يتعلق بعدم المساواة بينهم في الرواتب فالرواتب تتراوح بين 1500 درهم و2200 درهم، وهذا التفاوت راجع للأيام التي يشتغلها العرضي. فهناك عرضيين يشتغلون طيلة أيام الأسبوع كأولئك العرضيين الذين يشتغلون بالمحجز الجماعي أو في مصلحة الشرطة الإدارية، وهناك العاملات المكلفات بالنظافة اللاني يشتغلن 3 ساعات فقط ويتقاضين 1000 درهم أو أكثر. أما بالنسبة للتغطية الصحية فالجماعة لا تشرع ولا يمكن أن تقوم بأي إجراء غير قانوني، ولكن الجماعة قامت بتأمين هؤلاء العرضيين والعرضيات ضد الأخطار التي يمكن أن يتعرضوا لها أثناء اشتغالهم بالجماعة. وبخصوص التوظيف فإن الجماعة لا حق لها في أن توظفهم أو إدماجهم في إطار الوظيفة العمومية، وختم تدخله بالإشارة إلى مساهمة عمالة الناظور مع الجماعة في عملية التشغيل وإيجاد فرص الشغل.

- **محمد بوشيح:** أشار إلى أن هناك تأمين عن الشغل، وهذا مهم لكيلا يتكرر ما حدث سنة 2023 حيث أن مجموعة من عائلات هؤلاء العرضيين لم يرقها ما حدث وتدخلت النقابات لإيجاد الحل للمشكل. ثم طرح السؤال الخامس.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ
الرئيس
سليمان أزواغ

محمد بوشيح

النقطة الخامسة "السؤال الكتابي الخامس"
ما هو تصوركم وخططكم لتعويض النقص الحاصل في الموارد البشرية؟

محمد بوشيح: أشار إلى أن الجماعة تعاني بنقص كبير في الموارد البشرية وهناك عدد كبير من الموظفين المقبلين على التقاعد، وهناك موظفين جماعيين يعملون في إدارات أخرى يجب على الجماعة العمل على استرجاعهم للعمل بالجماعة.

ياسر التزيتي: جوابا عن السؤال الكتابي أوضح أن المشكل المتعلق بالنقص الحاصل في الموارد البشرية هو مشكل وطني تعاني منه جميع الجماعات الترابية. وقد طرح الموضوع في البرلمان خلال الأسئلة الأسبوعية الشفهية على السيد وزير الداخلية، فكان جواب السيد الوزير أن الأطر تفضل العمل بالقطاع الخاص عن القطاع العام، لضعف التحفيز المادي. وهذا الأمر يقول السيد التزيتي بمثابة تحدي للوزارة والجماعات ككل. فهو مشكل عويص حقيقة لا سيما بعد تقاعد مجموعة من الأطر العاملة بالجماعات الترابية، واقترح إعادة انتشار الموظفين المتوفرين بالجماعة. واقترح رفع ملتصق الى وزارة الداخلية بشأن فتح مناصب مالية من أجل التوظيف بالجماعة.

الرئيس: أوضح أن الموظفين الجماعيين الموضوعين رهن إشارة الخزينة الإقليمية بالناظور يؤدون مهامهم بالخزينة ذات الصلة بالملفات المالية للجماعة وخاصة التي لها علاقة بتدبير الشأن المالي الذي تسهر عليه الخزينة الإقليمية بالناظور وبالتالي فإن تواجدهم بهذه الأخيرة لا يتعارض مع وظيفتهم الجماعية بل يعززها وان حرمان الخزينة من خدماتهم من شأنه التأثير سلبا على موارد الجماعة.

وعلى الساعة الرابعة وأربعين دقيقة أعلن السيد الرئيس عن رفع الجلسة الأولى طبقا للمادة 25 من النظام الداخلي للمجلس لأداء صلاة العصر، مذكرا أن الجلسة الثانية مبرمجة مباشرة بعد أداء صلاة العصر من نفس اليوم.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

الرئيس
سليمان أزواغ

محمد جدي



مدينة الناظور
باب أروبا

محضر الدورة العادية
لشهر فبراير 2024

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة

الجلسة الثانية:

عقد المجلس الجماعي للناظور جلسته الأولى في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2024، يوم الأربعاء 26 رجب 1445 هـ الموافق لـ: 07 فبراير 2024 على الساعة الثالثة وخمسة عشرة دقيقة مساء بمقر جماعة الناظور، تحت رئاسة السيد: سليمان أزواغ رئيس المجلس الجماعي للناظور، وبحضور ممثل السلطة المحلية السيد: نورالدين زمرو باشا مدينة الناظور، وحضور السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 39
❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 39
❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 26
❖ عدد الأعضاء المتغييبين بعذر : 04
❖ عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر : 09

- عدد الأعضاء الحاضرين:

وهم السادة: الصفة داخل المجلس

| | |
|------------------------|------------------|
| رئيس المجلس الجماعي | - سليمان أزواغ |
| النائب الأول للرئيس | - ياسر التريتي |
| النائب الثاني للرئيس | - محمد المنتصر |
| النائب الثالث للرئيس | - محمد بلكاسم |
| النائب الرابع للرئيس | - محمد الصادقي |
| النائبة الخامسة للرئيس | - سعيده بلخير |
| النائبة السابعة للرئيس | - علية أمختاري |
| كاتب المجلس | - محمد جدي |
| عضو المجلس | - مالك أزواغ |
| عضو المجلس | - وليد الفايده |
| عضو المجلس | - دنيا الصقلي |
| عضو المجلس | - الزهرة بنشلال |
| عضو المجلس | - معنان أبركان |
| عضو المجلس | - دينة أحكيم |
| عضو المجلس | - أحمد الأزعر |
| عضو المجلس | - عمرو العزوزي |
| عضو المجلس | - صونية العلاللي |
| عضو المجلس | - فريد أزواغ |

| | |
|------------|--------------------|
| عضو المجلس | - صونية العلامي |
| عضو المجلس | - فريد أزواغ |
| عضو المجلس | - عبد الخالق هوشو |
| عضو المجلس | - محمد أمين الصوفي |
| عضو المجلس | - ميمون الجملي |
| عضو المجلس | - البشير كنوف |
| عضو المجلس | - حفيفة هر كاش |
| عضو المجلس | - حكيم شمالل |
| عضو المجلس | - محمد بوشيح |
| عضو المجلس | -شكري الدمغي |

عدد الأعضاء المتغيبين بغير: 04

| | |
|------------------|-----------------|
| نائب كاتب المجلس | - ميمون بوشيح |
| عضو المجلس | - رفيق مجعيط |
| عضو المجلس | - سعيد الرحموني |
| عضو المجلس | - فيصل أبرشان |

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر 09

| | |
|------------------------|-----------------|
| النائبة السادسة للرئيس | - خديجة أمجادوش |
| عضو المجلس | - عزيز مكيف |
| عضو المجلس | - هشام الفايدة |
| عضو المجلس | - ونام العمراني |
| عضو المجلس | - نسرين الكماخ |
| عضو المجلس | - نجاة العسري |
| عضو المجلس | - فاطمة الدنفور |
| عضو المجلس | - فاطمة علالي |
| عضو المجلس | - رشيد لموي |

وحضر عن المصالح الخارجية السيد:

| | |
|------------------------------|---------------|
| عن الوكالة الحضرية بالناضور. | - محمد ديناني |
|------------------------------|---------------|

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

| | |
|---|-------------------|
| رئيس مكتب شؤون المجلس والإرشادات. | - محمد الحايك |
| عن مكتب شؤون المجلس والإرشادات. | - الحسن مساعد |
| مكلف بتسيير قسم الشؤون التقنية والتعمير. | - التيجاني بادي |
| رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات. | - سعيد بوفتيل |
| مكلف بتسيير قسم الشؤون المالية والموارد البشرية. | - نجيم سافري |
| شبيع الجماعة | - محمد شكبي |
| مكلف بتسيير مصلحة الميزانية والمحاسبة والاجور والصفقات | - محمد قوضاض |
| رئيس مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي | - عبد الوهاب وعلي |
| المهندس المعماري عن مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي. | - محمد أفراوي |
| مكلف بتسيير مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط والتدبير الحضري | - أكرم الله تافزا |

النقطة السادسة
اعتماد النسخة المحينة لسجل الأملاك الجماعية
العرض

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.21.74 صادر في 14 يوليو 2021 بتنفيذ القانون رقم: 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.

وبناء على مقتضيات المادة 3 منه والتي تنص على ما يلي:

"يمسك على صعيد كل جماعة ترابية سجل للمحتويات، تقيد فيه جميع العقارات التابعة لأملكها .
ويقسم سجل المحتويات إلى قسمين تقيد في أحدهما الأملاك العامة وفي الآخر الأملاك الخاصة بالجماعة الترابية.
يتولى رئيس مجلس الجماعة الترابية مسك سجل المحتويات وتعيينه، وإخبار المجلس بالتغييرات التي تطرأ عليه خلال الدورة العادية الأولى التي يعقدها المجلس كل سنة. ويقوم رئيس المجلس بنشر السجل المحيين بوسائل الإشهار الملانمة، ولاسيما البوابة الوطنية للجماعات الترابية كما يبلغ نسخة منه إلى المحاسب المكلف.
يحدد بقرار مشترك لوزير الداخلية والوزير المكلف المالية، نموذج سجل المحتويات والبيانات التي يجب أن يتضمنها وكيفيات مسكه ."

وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم: 21_3710 صادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد نموذج سجل المحتويات والبيانات التي يجب أن يتضمنها وكيفيات مسكه.

واستنادا على النموذج المرفق بقرار السيد وزير الداخلية أعلاه؛ انجز قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات هذه الوثيقة معتمدا على ضوابط تصنيف الممتلكات التي أتى بها القانون السالف الذكر وخاصة الفصل الرابع والسادس منه. وهو ما تم التصريح به من طرف رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة خلال انعقاد اجتماعها ليوم فاتح فبراير 2024 حيث أوصت اللجنة بالموافقة على تحيين سجل الممتلكات الجماعية وفق ما جاء به القانون رقم 57.19 السالف الذكر ودعوة رئيس القسم المذكور الى العمل على تسوية وضعية العقارات الجماعية.

المناقشة:

الرئيس: يتعلق الأمر بعمل روتيني تقوم به المصالح الجماعية المختصة من أجل مواكبة سجل الأملاك الجماعية وذلك بتقيد مستجداته وترتيب الأملاك وفق النموذج المعتمد من وزارة الداخلية بموجب قرار السيد: وزير الداخلية رقم 21_3710 صادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد نموذج سجل المحتويات والبيانات التي يجب أن يتضمنها وكيفيات مسكه. ولقد سبق للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة أن أوصت خلال انعقاد اجتماعها بتاريخ: فاتح فبراير 2024 على تحيين سجل الممتلكات الجماعية وفق ما جاء به القانون رقم 57-19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية كما دعت رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات إلى العمل على تسوية وضعية العقارات الجماعية .

وقد اكتفى المجلس بما ورد في العرض وتدخل الرئيس.

بعد ذلك ، انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة باعتماد النسخة المحينة لسجل الأملاك الجماعية.

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: 26
- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: 26
- عدد الأعضاء المصوتون بنعم: 26

| | | | |
|-------------|------------------|------------------|--------------|
| فريد أزواغ | عمرو العزوزي | محمد جدي | سليمان أزواغ |
| حفيظة هركاش | دنيا الصقلي | أزواغ عبد المالك | ياسر التزيتي |
| | أحمد الأزعر | وليد الفايدة | محمد المنتصر |
| | محمد بوشيح | الزهرة بنشلال | محمد بلكاسم |
| | شكري الدمغي | معنان أبركان | محمد الصادقي |
| | حكيم شمالال | دينة أحكيم | علية أمختاري |
| | محمد امين الصوفي | عبد الخالق هوشو | سعيدة بلخير |
| | صونية العلالى | البشير كنوف | ميمون الجملي |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا : 00
- عدد الأعضاء الممتنعين : 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2024، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تعيين سجل الأملاك الجماعية وفق النموذج المقرر بموجب قرار السيد وزير الداخلية رقم: 3710/21 صادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد نموذج سجل المحتويات والبيانات التي يجب أن يتضمنها وكيفية مسكه واستكمال تسوية وضعية الأملاك الجماعية.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

الرئيس:
سليمان أزواغ



النقطة السابعة

اعتماد النسخة المحينة للقرار الجبائي المتضمنة لكافة التعديلات العرض

في إطار مواكبة العمل الذي يباشره المجلس الجهوي للحسابات فيما يتعلق بالموارد الجبائية بالتنسيق مع الجماعات الترابية.

وفي إطار اعتماد نسخة موحدة للقرار الجبائي لجماعة الناظور الذي عرف عدة تغييرات صادق عليها المجلس في مناسبات متعددة خاصة تلك التي تتعلق بتدبير تدخلات الشرطة الإدارية بتحديد ذعائر المخالفات التي لم تكن مضمنة بالقرار الجبائي؛

وفي إطار دراسة إمكانية إدراج مختلف الذعائر المنصوص عليها في القرارات التنظيمية المتعلقة بالشرطة الإدارية التي حظيت بالمصادقة أو التي هي في طور المصادقة؛

بادر قسم الشؤون المالية والموارد البشرية – مصلحة تنمية الموارد المالية والمراقبة والوعاء الضريبي والتحصيل بالتنسيق مع مصلحة الشرطة الإدارية إلى إعداد وثيقة موحدة للقرار الجبائي الغاية منه:

✓ تحيين القرار الجبائي في وثيقة واحدة.

✓ تسهيل الاطلاع على النص في شموليته من طرف المكلفين بالتحصيل والمراقبة بدلا من تعدد

المصادر.

✓ تفادي التحصيل دون سند قانوني.

✓ رقمنة النص النهائي بغية نشره في البوابة الوطنية للجماعات الترابية وكذا بوابة جماعة

الناظور.

✓ تسهيل الرجوع إلى النص عند تعديله كلما دعت الضرورة.


✓ تسهيل الاطلاع عليه من طرف المواطنين لرفع اللبس عن تدخلات عناصر الشرطة الإدارية

والمراقبين بصفة عمومية ...

و استنادا إلى مجموعة من مقررات المجلس التي صدرت بشأن تنظيم تدخلات الشرطة الإدارية فيما يتعلق بالمراقبة وتقرير ذعائر مجموعة من المخالفات .

وتأكيدا على تضمين مقتضيات مختلف القرارات الصادرة بشأن تعديل القرار الجبائي التي حظيت بالمصادقة .

وبناء على توصية اللجنة المالية المكلفة بالميزانية والشؤون المالية بموجب محضرها المؤرخ في فاتح فبراير 2024 بمناسبة دراستها للموضوع بتبني النسخة المعدلة للقرار الجبائي كالتالي:



مدينة الناظور
باب أروبا

مشروع تحيين القرار الجبائي الجماعي المحدد لنسب وأسعار الضرائب
المستحقة لفائدة ميزانية جماعة الناظور

قرار جبائي عدد : بتاريخ:

إن رئيس جماعة الناظور

- بناء على الظهير الشريف 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.20.91 الصادر في 16 جمادى الأولى 1442 الموافق لـ 31 دجنبر 2020 بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.09.02 صادر في 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 صادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 1.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق لـ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 الذي يقضي بمواصلة تطبيق أحكام القانون رقم 30.89 فيما يخص المقتضيات ببعض الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة الجماعات المحلية؛
- بناء على محضر الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021 المتعلقة بتحيين القرار الجبائي الجماعي وفق مقتضيات القانون رقم 20.07 المغربي والمتمم للقانون رقم 47/06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية؛
- بناء على القرار البلدي المستمر عدد 18 بتاريخ 18 يونيو 1990 الذي يحدد بموجبه مبلغ الحقوق والواجبات المستحقة لفائدة الميزانية الجماعية وكذا القرارات المتممة والمغيرة له؛
- بناء على القرار رقم بتاريخ بشأن إحداث.....
- بناء على القرار الجماعي المستمر عدد: 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008 الذي يحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور؛

- بناء على القرار التنظيمي رقم 15 بتاريخ: 19 يونيو 2006 بشأن تنظيم عملية حجز وجمع السلع وغيرها المعروضة بدون ترخيص إداري بالأماك العامة بالجماعة وكذا حصر السيارات والشاحنات المغسولة بالشوارع العمومية أو المتسببة في إتلافها.
- بناء على مداوات المجلس البلدي خلال دورته العادية لشهر فبراير 2024.

يقرر مايلي:

نسب وأسعار الضرائب والرسوم التي حدد القانون نسبها الدنيا والقصوى.

الفصل الأول: الرسم على عمليات البناء 30.10.10.15 (قرار جبائي تعديلي عدد 11 بتاريخ 16 فبراير 2021)
تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:
أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

| العمليات | الأسعار |
|--|------------------------------|
| إعادة إيواء قاطني دور الصفيح | 10 دراهم للمتر المربع المغطى |
| معالجة الدور الأيالة للسقوط | 10 دراهم للمتر المربع المغطى |
| عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية | 20 درهما للمتر المربع المغطى |
| العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري | 20 درهما للمتر المربع المغطى |
| المساكن الفردية | 30 درهما للمتر المربع المغطى |

بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1000 درهم.

ثانياً: العمليات على عمليات رخصة الإصلاح ورخصة الهدم

| العمليات | الأسعار |
|----------|----------------------|
| الهدم | 1000 درهم عن كل رخصة |
| الإصلاح | 500 درهم عن كل رخصة |

الفصل الثاني: الرسم على عمليات تجزئة الأراضي 30.10.10.16

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود النسب المحددة بالقانون، كما يلي:
5%، من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة.

الفصل الثالث: الضريبة على محال بيع المشروبات 40.10.10.11.

يحدد سعر الرسم على محلات بيع المشروبات في نسبة 4 %، من مبلغ المداخل السنوية المتأتية من بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة في حدود الأسعار الدنيا والقصوى المحددة في القانون.

الفصل الرابع: الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية 30.10.10.14

يحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون، كما يلي:

| المناطق | الأسعار |
|--------------------|--------------------------|
| منطقة العمارات | 20 درهم عن كل متر المربع |
| منطقة الفيلات | 12 درهم عن كل متر المربع |
| منطقة السكن الفردي | 12 درهم عن كل متر المربع |
| المناطق الأخرى | 12 درهم عن كل متر المربع |

الفصل الخامس: الرسم المفروض عن صوائر البحث عن المنافع والمضار 10.20.30.33 قرار جبائي عدد 138 بتاريخ 06

ديسمبر 2021.

تحدد أسعار هذه الصوائر بالرخص التي تسلم لفتح الدكاكين أو المحلات أو الحوانيت، كما يلي:

| مبلغ الصوائر | نوع الرخصة |
|-------------------------|--|
| 10,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح دكان لبيع المواد الغذائية |
| 20,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح محل لبيع المأكولات الخفيفة |
| 20,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح محلبة أو بيع الحلويات |
| 20,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح محل لإصلاح الثلاجات أو آلات الغسيل وآلات منزلية أخرى |
| 20,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح محل لإصلاح الأدوات الكهربائية والإلكترونية وغيرها |
| 20,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح محل للمطالعة أو صباغة السيارات أو الميكانيك أو التلحيم أو كهرباء السيارات |
| 20,00 درهم للمتر المربع | رخصة لفتح محل دراجي - إصلاح الدراجات أو أي مركب ذات دفع دراجي أو بيع قطع الغيار للدراجات |
| 250,00 درهم مبلغ جزافي | رخصة لبيع الدواجن (الحي أو المذبوح) |
| 800,00 درهم | رخصة لفتح مجزرة |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الخضر والفواكه |
| 800,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الملابس والأحذية وأدوات التجميل وما شابهها |
| 700,00 درهم | رخصة لبيع مواد البناء والصباغة وتجهيزات الكهرباء وتجهيزات إدخال الماء الصالح للشرب |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل الحلاقة |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل الخياطة |
| 100,00 درهم | رخصة لفتح محل الإسكافي |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مكتبة أو ورشة |
| 2000,00 درهم | رخصة لفتح فرن |
| 2000,00 درهم | رخصة لفتح حمام أو دوش |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مطحنة |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع العطور الإكسسوارات والمستلزمات ومواد التجميل النسائية |
| 500,00 درهم | رخصة لبيع البن والقهوة |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الأسماك |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل استوديو والتصوير |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع المتلجات |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لتقديم خدمات الطباعة والنسخ |
| 200,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الزهور |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع السجاد والنجادة والمفروشات المنزلية |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع ألعاب الأطفال |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مخدع هاتفي |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الخشب |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل مقهى أنترنت |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع التوابل |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الزيتون والمخللات |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الأجهزة الفلاحية |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الأسمدة |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع وصنع الخيام |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل كاتب عمومي - وكالة تجارية - عقارية - خدماتية |

| | |
|--------------|---|
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع قطع غيار السيارات |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع وكراء معدات الحفلات |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع وكراء الآلات الموسيقية |
| 150,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع "الإسفننج" |
| 150,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع النباتات |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الصور واللوحات |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع العجلات |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لغسل السيارات وتجفيف الزرابي وغيرها |
| 2000,00 درهم | رخصة لفتح محل مقهى |
| 2000,00 درهم | رخصة لفتح محل مطعم |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح قاعات ممارسة النشاط الرياضي أو الرقص |
| 2000,00 درهم | رخصة لفتح قاعات لتنظيم الحفلات (الأعراس وغيرها) |
| 150,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الفحم |
| 150,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع الصوف |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل المقشادات |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مستودع تجارة الجملة |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مستودع ثلاجات التبريد |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مستودع الأخشاب |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح مكتب ممول الحفلات |
| 2000,00 درهم | رخصة لفتح محل لبيع المجوهرات الذهب والحلي |
| 500,00 درهم | رخصة لفتح محل لإصلاح المفاتيح |
| 1000,00 درهم | رخصة لفتح محل لإصلاح العجلات |
| 1000,00 درهم | رخصة تجارية جديدة أو أخرى مختلفة غير مدرجة باللائحة |

تلغى جميع المقترضات السابقة المخالفة لهذا القرار

الفصل السادس: 40.20.10.16 الرسم على النقل العمومي للمسافرين

تحدد أسعار الرسم على النقل العمومي للمسافرين عن كل ربع سنة وعن كل عربة وفق الأسعار الدنيا والقصى المحددة بالقانون كما يلي:

(1) سيارات الأجرة:

- سيارات الأجرة من الصنف الثاني عن كل ربع سنة 80,00 درهم
- سيارات الأجرة من الصنف الأول عن كل ربع سنة 125,00 درهم

(2) الحافلات:

- حافلات أقل من 7 مقاعد عن كل ربع سنة 300,00 درهم
- حافلات من السلسلة ج عن كل ربع سنة 600,00 درهم
- حافلات من السلسلة ب عن كل ربع سنة 600,00 درهم
- حافلات من السلسلة أ عن كل ربع سنة 800,00 درهم

وتبدأ أرباع السنة من فاتح يناير، فاتح أبريل، فاتح يوليو، وفاتح أكتوبر وكل ربع سنة ابتداءً بعد ربع سنة كاملة.

الفصل السابع: الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى 40.10.20.38

قرار جبانى تعدلى عدد 11 بتاريخ 16 فبراير 2021

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص وعن كل ليلة بمختلف أصناف المؤسسات السياحية والأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

| الأصناف | الأسعار | |
|---|----------|----|
| دور الضيافة ومراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة عن كل ليلة وعن كل فرد | 30 درهما | أ |
| – فندق 5 نجوم | 25 درهما | ب |
| – فندق 4 نجوم | 10 درهما | |
| – فندق 3 نجوم | 07 درهما | |
| – فندق نجمتين | 07 درهما | |
| – فندق نجمة واحدة | 05 درهما | |
| النوادي الفندقية | 25 درهما | ج |
| الرياضات ومنازل الموجرة للسياح | 25 درهما | د |
| قرى العطل | 10 دراهم | هـ |
| الإقامات السياحية | 07 دراهم | و |
| المؤسسات والأشكال الأخرى لإيواء السياح | 05 دراهم | ز |

الفصل الثامن: 40.10.10.18 الرسم المفروض على الذبح في المجازر
قرار بلدي عدد 14 بتاريخ: 04 فبراير 2009

ضريبة الذبح

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:
عن كل كيلو غرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0,50 درهم، أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه بالكيلو غرام أو عن كل رأس أو كل نسبة من ثمن البيع بالجملة.
الفصل التاسع: الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية
يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب: 50% من سعر الرسم المحدد الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه بالكيلو غرام أو عن كل رأس أو نسبة من ثمن البيع بالجملة.

الرسم التابع لضريبة الذبح

الفصل العاشر: 40.10.30.35

تحدد أسعار الرسوم التابعة على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي:

فحص لحوم الأسواق

الفصل الحادي عشر:

يؤدى عن الفحص البيطري للحوم الأسواق رسم يحدد ب: 0,50 درهم للكيلو غرام الصافي من اللحم.

رسوم إيغار الخنازير

الفصل الثاني عشر:

يستخلص عن إيغار الخنازير عن كل رأس 15,00 درهم.

التزويد بالسلح والعدة

الفصل الثالث عشر:

تسلم الأسلحة ومعداتها المستعملة لقتل بعض الحيوانات في المجازر الجماعية مقابل إتاة قدرها 15,00 درهم للحيوان الواحد.

فحص لحوم الذبح الاستثنائي

الفصل الرابع عشر:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية

- البقر والإبل عن كل رأس 50,00 درهم
- الغنم والماعز عن كل رأس 10,00 درهم

رسوم غسل الأمعاء

الفصل الخامس عشر:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتهيب الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي:

- البقر والإبل عن كل رأس 10,00 دراهم
- الغنم والماعز عن كل رأس 5,00 دراهم

رسوم التبريد

الفصل السادس عشر: 40.10.30.36

يستخلص عن وضع اللحوم في مستودعات التبريد الجماعية عن كل كيلو غرام وعن كل ثلاثة أيام متوالية أو جزء منها رسم يحدد 0,40 درهم في اليوم.

رسوم الربط بالإسطبل

الفصل السابع عشر:

يستوجب استعمال الإسطبلات والمحلات المعدة لإيواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح رسم يحدد، كما يلي عن كل يوم:

- البقر والإبل عن كل بهيمة 4,00 دراهم
 - الغنم والماعز لكل بهيمة 2,00 دراهم
- الفصل الثامن عشر: رسوم قلع الحيوانات الميتة**

يؤدى عن قلع وإزالة البهائم الميتة واجب يحدد كمايلي:

- البقر والإبل عن كل بهيمة: 50,00 درهم
- الغنم والماعز والحيوانات المشابهة في الحجم عن كل بهيمة: 20,00 درهم

الفصل التاسع عشر: رسوم نقل اللحوم

إن نقل لحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- لكل كيلو غرام من اللحم الصافي 0,30 درهم
- أحشاء البقر والإبل للواحد 5,00 دراهم
- أحشاء الغنم والإبل 3,00 دراهم

الفصل العشرون: 40.10.30.41 رسوم إيداع الجلود

يؤدى عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية الواجبات التالية:

- جلود البقر والإبل عن كل جلد ولليوم: 2,00 دراهم
- جلود الغنم والماعز 1,50 درهم
- جلود الحيوانات الأخرى 3,00 دراهم

الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع

الفصل الواحد والعشرون:

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما يلي:

الفصل الثاني والعشرون: أسواق البهائم

لا يمكن بيع البهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم كما يلي:

- البقر والإبل عن كل رأس 10,00 دراهم
- الخيل والبيغال عن كل رأس 10,00 دراهم
- الغنم والماعز عن كل رأس 1,50 درهما
- الخرفان والجذيان عن كل رأس 1,00 درهما
- الحمير عن كل رأس 5,00 دراهم

الفصل الثالث والعشرون: سوق الدراجات والسيارات المستعملة

يحدد واجب الدخول إلى سوق الدراجات المستعملة كما يلي:

- الدراجات العادية للواحدة 2,00 درهما
- الدراجات النارية كيفما كان نوعها للواحدة 5,00 دراهم
- السيارات المستعملة 20,00 درهما

الفصل الرابع والعشرون: سوق النعناع

يحدد واجب الدخول إلى سوق النعناع كما يلي:

- عن كل خنشة 2,00 درهما
- عن كل حمل دابة 3,00 دراهم
- عن كل عربة ذات عجلتين 6,00 دراهم

إن واجب الدخول إلى سوق الجلد محدد كما يلي:

- جلود البقر والإبل والخيل - يابس أو طري- 2,00 درهما
- جلود الغنم والماعز - يابس أو طري- 1,00 درهم واحد

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي:

- الإوزة والديك الهندي للواحدة..... 1,50 درهم
- الحيوانات والدواجن الأخرى للواحدة..... 0,50 درهم
- السلع والبضائع والمنتجات للواحد..... 2,00 درهما
- الخضر والفواكه للقطار..... 4,00 دراهم
- الزرابي والحصير للواحدة..... 3,50 دراهم
- السمك العادي للصندوق..... 2,00 درهما
- السمك الجيد للصندوق..... 3,00 دراهم
- ويحدد واجب الدخول إلى الأماكن التي لم يعين فيها وكيل بسوق الجملة الواجبات التالية:
- الخضر للقطار الواحد..... 17,00 درهما
- الفواكه للقطار الواحد..... 25,00 درهما

إن الباعة الذين يشغلون محلات السوق البلدي المركزي ملزمون بدفع واجب شهري عن الاستغلال وبالتسبيق حسب الشكل الآتي:

- المحلات الخاصة لبائعي الراديو ومشتقاته عن كل شهر 170,00 درهم
- المحلات الخاصة لبائعي الأثاث والأواني والألبسة 125,00 درهم
- المحلات الخاصة لبائعي التوابل عن كل شهر 100,00 دراهم
- المحلات المعدة لبيع الأكلات الخفيفة عن كل شهر 110,00 دراهم
- بائعو اللحم عن كل بسط ولليوم 8,00 دراهم
- بائعو السقوط عن كل بسط ولليوم 5,00 دراهم
- السرك عن كل يوم وللمتر المربع الواحد 0,50 درهم

وتقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي:
بائعو الخضر والفواكه الطرية والخبز والإسكافيون والحدادون وبائعو المواد الغذائية والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع للواحد واجب محدد في: 1,50 درهم

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع والمنتجات والخضر وما شابه ذلك يستوجب عليهم أداء رسم يومي عن كل متر مربع كما يلي:

- الساحة المحاذية للمحطة الطرقية وبسيدي علي للمتر المربع: 7,00 دراهم.
- ساحات أخرى: 5,00 دراهم

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء كما يلي:

| نوع الأشياء والحيوانات والعربات | واجب الإقامة عن كل يوم | المدة القصوى للإقامة |
|--|------------------------|----------------------|
| الحيوانات: | | |
| الكلاب | 5 دراهم | خمسة أيام |
| البقر والخيول والبغال والجمال | 10 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| الغنم والماعز | 4 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| الحمير | 10 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة | 1 درهم | خمسة عشرة يوماً |
| العربات: | | |
| عربات ذات عجلتين | 3,50 درهم | خمسة عشرة يوماً |
| عربات ذات أربع عجلات | 5 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| عربات يدوية | 2 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| عربات مقطورة | 7 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| دراجة نارية | 3 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| دراجة عادية | 2 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| السلع والبضائع: | | |
| سلع قابلة للتلاشي عن القطار أو جزء منه | 4 دراهم | يوم واحد |
| سلع غير قابلة للتلاشي أو جزء منه | 3 دراهم | يوم واحد |
| ادوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه | 4 دراهم | خمسة عشرة يوماً |
| ادوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه | 2,50 درهم | خمسة عشرة يوماً |

محصول بيع الحيوانات وغيرها من البضائع التي لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد

الفصل الواحد والثلاثون:

تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي اونائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة، والتي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب الدخول إلى المحجز والمكوث به رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ المحجز، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل، غير انه تنفيذاً للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1331 (26 ابريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري، لا يمكن أن تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز.

ان الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

الفصل الثاني والثلاثون: 40.20.30.33 الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة

لنقل العام للمسافرين

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة من حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي:

- 1- سيارات الأجرة من الصنف الثاني 40,00 درهم
- 2- سيارات الأجرة من الصنف الأول: 90,00 درهم
- 3- حافلات النقل العام من الصنف ج: 125,00 درهم
- 4- حافلات النقل العام من الصنف ب: 200,00 درهم
- 5- حافلات النقل العام من الصنف أ: 125,00 درهم
- 6- سيارات الإيجار: 100,00 درهم
- 7- حافلات الإيجار من السلسلة ت.ل.س: 150,00 درهم
- 8- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية: 200,00 درهم
- 9- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى ت: 250,00 درهم

الفصل الثالث والثلاثون: 30.10.20.22 الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض البناء

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض البناء بـ: 35,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

الفصل الرابع والثلاثون: 40.10.20.37

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

| نوع الاحتلال | الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر |
|---|--|
| الأكشاك على اختلاف أنواعها | 300,00 درهم |
| المعارض والمهرجانات لأغراض تجارية | 300,00 درهم دورة فبراير 2022 |
| الألعاب والعروض الترفيهية والسيرك | 50,00 درهم دورة فبراير 2022 |
| عرض البضائع والسلع المختلفة | 300,00 درهم |
| أرصفة المؤسسات السياحية والتجارية للمتر الخطي | 100,00 درهم |
| احتلال الأرصفة العمومية من طرف: المؤسسات البنكية (قرار عدد 07 بتاريخ 03 فبراير 2010) -مقاهي ومطاعم من الدرجة الأولى -مقاهي ومطاعم من الدرجة الثانية -مقاهي ومطاعم من الدرجة الثالثة -المقاهي والمطاعم والمؤسسات السياحية والفندقية والتجارية وغيرها بواسطة دعائم خشبية أو حديدية مفتوحة أو مغلقة (شرط ان يفصلها عن الرصيف متر ونصف) | 500,00 درهم 20,00 درهم 15,00 درهم 10,00 دراهم 100,00 درهم....دورة فبراير 2023 |
| محطات توزيع الوقود: - عن طريق رئيسية - عن طريق ثانوية - عن طريق ثلاثية | 3,00 دراهم 2,50 درهم 2,00 دراهم |
| استغلال الملك الجماعي العام من طرف متعهدي الشبكة العامة للاتصالات الآليات البصرية: - وضع الآليات البصرية - وضع علب الربط الخاصة بالآليات البصرية - إقامة المخادع الهاتفية: الأعمدة الخاصة وبث الإشارات الهاتفية: - عن كل عمد مونومود (LES MONOMODES) - عن كل عمد الماطر (LES MATS) قرار 11 بتاريخ 01 فبراير 2019 مصادق عليه - استعمال سطح أو باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الاتصالات والمنشآت المرتبطة بها. - علب ربط خطوط الاتصالات - | محضر دجنبر 2017 - تؤدي إتاة سنوية قدرها 4.00 دراهم للمتر الطولي - تؤدي إتاة سنوية قدرها 100.00 درهما للمتر الطولي - تؤدي إتاة قدرها 250.00 دراهم لكل واحد - تؤدي إتاة قدرها 12.500.00 درهم عن كل ثلاثة اشهر واحد. - تؤدي إتاة قدرها 6.250.00 درهم عن كل ثلاثة اشهر واحد - 1.5 درهم عن كل متر خطي، عن كل ربع سنة - 25.00 درهم عن كل متر مربع، عن كل ربع سنة - 100.00 درهم عن كل متر مربع، عن كل ربع ستة |

| | |
|--|---|
| <p>- 5.000.00 درهم عن كل موقع، عن كل ربع سنة</p> | <p>- الدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية. - إقامة المحطات الراديو كهربائية والتجهيزات المرتبطة بها.</p> |
| <p>محضر دجنبر 2017 في حدود 12 متر مربع الأولى تؤدي إتاوة قدرها: 100.000 درهم عن كل ثلاثة أشهر. ما زاد عن 12 متر مربعا تؤدي إتاوة قدرها: 2500 درهم لكل متر مربع إضافي عن كل ثلاثة أشهر. في حدود 12 متر مربع الأولى تؤدي إتاوة قدرها: 37.500 درهم عن كل ثلاثة أشهر. ما زاد عن 12 متر مربعا يضاف مبلغ: 1250 درهم لكل متر مربع اضافي عن كل ثلاثة أشهر.</p> | <p><u>استغلال الملك العمومي الجماعي بوضع الشاشات:</u> - الشاشات ذات الطابع تجاري وترويجي: - الشاشات المرتبطة بالنشاط التجاري:</p> |

الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة ومنتوج الاستغلالات
ذات الطابع الفلاحي أو التجاري والمصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة

الفصل الخامس والثلاثون: استرجاع صوانر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية:

الفصل السادس والثلاثون: مدخول مصلحة التطهير والإفراغ

تحدد واجبات التطهير والإفراغ وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:
- عن كل متر مكعب 100,00 درهم
- أدنى ما يستخلص 250,00 درهم

الفصل السابع والثلاثون: استرجاع صوانر التطهير

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر بـ: 3,00 دراهم عن كل متر مكعب.

الفصل الثامن والثلاثون:

يحدد مبلغ تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي:

تطهير السيارات:

| | | |
|------------|-------|---------------------------|
| 30,00 درهم | | طاكسي كبيرة أو صغيرة |
| 35,00 درهم | | الحافلات أقل من 15 مقعدا |
| 70,00 درهم | | الحافلات أكثر من 15 مقعدا |
| 15,00 درهم | | العربات اليدوية |

أشياء أخرى مختلفة:

| | | | |
|-------------|-------|--------------|---|
| 10,00 دراهم | | عن كل عملية: | الخرق البالية والأفرشة والملابس للقطار أو جزء منه |
| 15,00 درهم | | | الأدوات للقطار أو جزء منه: |

تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل.

الفصل التاسع والثلاثون: استغلال سيارة الإسعاف الجماعية (محضر دورة أكتوبر 2022)

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارات الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

| | | |
|------------|-------|----------------------------|
| 100 درهم | | <u>داخل المدار الحضري:</u> |
| 2.00 درهما | | <u>خارج المدار الحضري:</u> |

المقابر ودفن الأموات

الفصل الأربعون:

واجب كراء الأراضي بالمقابر: إن تخصيص الامتيازات بالمقابر يستوجب دفع الواجبات التالية:

| | | |
|-------------|-------|---|
| 300,00 درهم | | امتياز مؤبد ولكل قبر |
| 100,00 درهم | | امتياز مؤقت لمدة تتراوح ما بين عشر سنوات وخمسين سنة |

مداخل أخرى من المقابر

الفصل الواحد والأربعون:

يخضع حفر القبور ودفن الأموات بالمقابر إلى دفع الرسوم التالية:

| | | |
|-------------|-------|---|
| 50,00 درهم | | الأطفال الذين يقل سنهم عن سنة |
| 50,00 درهم | | الأطفال الذين يتراوح سنهم بين سنة و12 سنة |
| 100,00 درهم | | الأشخاص الذين يتعدى سنهم 12 سنة |

الفصل الثاني والأربعون: 30.20.30.31 استخراج الجثث

يخضع حفر القبور والأموات بالمقابر إلى دفع الرسوم التالية: 300,00 درهم عن كل قبر يؤدي عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية واجب يقدر بـ: 100,00 درهم عن كل جثة.

إيداع الجثث بالمستودع

الفصل الثالث والأربعون:

يستحق عن إيداع الجثث بمستودع الأموات واجب يحدد كما يلي:

| | | |
|-------------|-------|--|
| 10,00 دراهم | | من اليوم الأول إلى اليوم العاشر |
| 20,00 درهم | | من اليوم الحادي عشر إلى اليوم الثلاثين |
| 30,00 درهم | | من اليوم الواحد والثلاثين إلى اليوم الستين |
| 30,00 درهم | | من اليوم الواحد والستين إلى اليوم التسعين |

وكل يوم ابتداء فيه يستحق عنه الواجب بكامله.

رسم نقل الأموات

الفصل الرابع والأربعون:

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

| | | |
|-------------|-------|---|
| 100,00 درهم | | داخل دائرة الجماعة عن كل جثة |
| 3,00 دراهم | | خارج دائرة الجماعة بالإضافة إلى التسعيرة المحددة أعلاه يؤدي عن كل كيلومتر |

تؤدي الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بالوفاة.

الفصل الخامس والأربعون: منتوج الموازين العمومية وحقوق الوزن والكيل

يحدد كما يلي واجب استعمال الموازين العمومية:

| | |
|---|------------|
| البقر والإبل والخيل واليغال عن كل رأس | 5,00 دراهم |
| الغنم والماعز عن كل رأس | 1,00 درهم |
| الحبوب والخضر والمواد الأخرى عن كل أو جزء منه | 2,50 درهم |
| السيارات والعربات | 20,00 درهم |

الفصل السادس والأربعون:

رسم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية ومواد البناء المتروكة على الطريق العمومية

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

| | |
|---------------------------|------------|
| - عن كل حمولة شاحنة | 50,00 درهم |
| - عن كل متر مكعب | 15,00 درهم |
| - ادني ما يستخلص | 50,00 درهم |

الفصل السابع والأربعون: 40.2030.33 منتوج المحطات الطرقية لنقل المسافرين

يؤدي عن استعمال المحطة الطرقية لنقل المسافرين من طرف العربات والحافلات المخصصة للنقل العام للمسافرين الواجبات التالية:

محل حفظ الأمتعة:

يؤدي عن الأمتعة المودعة بمحل حفظ الأمتعة واجب يحدد على الشكل التالي:

| | |
|---|------------|
| - الحقيبية الصغيرة عن كل يوم أو جزء منه | 3,00 دراهم |
| - الحقيبية الكبيرة عن كل يوم أو جزء منه | 5,00 دراهم |
| - أشياء أخرى صغيرة الحجم | 2,00 دراهم |

مبيت الحافلات:

تحدد واجبات مبيت الحافلات بالمحطة الطرقية التي تؤدي مسبقا إلى صندوق القابض الجماعي 5,00 دراهم شهريا عن كل حافلة.

النزول الى الأرصفة:

على الأشخاص الذين يرغبون في النزول الى أرصفة المحطة لتوديع أو انتظار ذويهم دون حصولهم على تذكرة السفر يودوا واجب النزول البالغ 0,50 درهم عن كل شخص.

الدكاكين والأكشاك وشبابيك التذاكر:

يؤدي عن استغلال الدكاكين والأكشاك التابعة للمحطة الطرقية واجب شهري يقدر كما يلي:

| | |
|---------------------------------|-------------|
| عن كل كشك | 40,00 درهم |
| عن كل شباك لبيع التذاكر | 40,00 درهم |
| عن كل دكان بالطابق العلوي | 150,00 درهم |
| عن كل دكان بالطابق السفلي | 250,00 درهم |
| المحل المعد للمحلية | 400,00 درهم |
| المحل المعد لمقهى ومطعم | 500,00 درهم |

وإذا تقرر استغلال هذه الأكشاك والدكاكين عن طريق المزايدة العلنية يجب أن تؤخذ هذه الواجبات كحد أدنى لانطلاق السمسرة.

الوقوف والعبور:

الحافلات التي لها نقطة الانطلاق من المحطة:

| | |
|--|---------------------|
| 4. الحافلات من سلسلة ج: | |
| الحافلات التي لها خط يفوق 50 كلم | 2,50 درهم للسفرة 1 |
| الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم | 2,00 دراهم للسفرة 1 |
| 5. الحافلات من سلسلة ب: | |
| الحافلات التي لها خط يفوق 50 كلم | 3,50 درهم للسفرة 1 |
| الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم | 3,00 دراهم للسفرة 1 |

6. الحافلات من سلسلة أ:

- الحافلات التي لها خط يفوق 50 كلم 5,00 دراهم للسفرة 1
الحافلات التي لها خط يقل عن 50 كلم..... 4,00 دراهم للسفرة 1

الفصل السابع والأربعون:

بالإضافة إلى التسعيرة المحددة بالفصل 46 أعلاه يؤدي عن كل كلم:

- الحافلات التي لها خط يفوق 50 كلم..... 0,30 درهم عن كل كيلومتر
الحافلات التي لها خط يقل عن 50 كلم..... 0,20 درهم عن كل كيلومتر

ب الحافلات العابرة:

1. الحافلات من سلسلة ج:

- الحافلات التي يفوق خطها عن 50 كلم..... 15,00 درهم شهريا
الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم..... 10,00 دراهم شهريا

2. الحافلات من سلسلة ب:

- الحافلات التي يفوق خطها عن 50 كلم..... 25,00 درهم شهريا
الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم..... 20,00 درهم شهريا

3. الحافلات من سلسلة أ:

- الحافلات التي يفوق خطها عن 50 كلم..... 30,00 درهم شهريا
الحافلات التي يقل خطها عن 50 كلم..... 25,00 درهم شهريا

الفصل الثامن والأربعون:

يمكن تعويض الحقوق بوقوف الحافلات بالمحطة الطرقية بنسبة مئوية من ثمن التذاكر المسلمة من طرف أرباب النقل.

الفصل التاسع والأربعون:

منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات (محضر اكتوبر 2023)

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والعربات والسيارات بالأماكن المخصصة لها كما يلي:

1- جميع المراكب بالمدينة - نهارا:-

- ✓ يؤدي عن كل سيارة: 2.00 درهمان لكل ساعة
✓ يؤدي عن كل شاحنة: 4.00 دراهم لكل ساعة
✓ يؤدي عن كل حافلة: 5.00 دراهم لكل ساعة
✓ يؤدي عن كل دراجة نارية: 2.00 درهمان لكل ساعة
✓ يؤدي عن كل دراجة كهربائية: 5.00 دراهم لليوم

2- جميع المراكب بالمدينة - ليلا:-

- ✓ يؤدي عن كل سيارة: 10.00 دراهم لليوم
✓ يؤدي عن كل شاحنة: 20.00 درهما لليوم
✓ يؤدي عن كل حافلة: 20.00 درهما لليوم
✓ يؤدي عن كل دراجة نارية: 8.00 درهما لليوم
✓ يؤدي عن كل دراجة كهربائية: 5.00 دراهم لليوم

3- جميع المراكب المغلقة بحواجز ليلا ونهارا:

- ✓ يؤدي عن كل سيارة: 5.00 دراهم عن كل ساعتين 2.00 درهمان عن كل ساعة اضافية
✓ يؤدي عن كل شاحنة: 10.00 درهما عن كل ساعتين 2.00 درهمان عن كل ساعة اضافية
✓ يؤدي عن كل حافلة: 20.00 درهما عن كل ساعتين 2.00 درهمان عن كل ساعة اضافية
✓ يؤدي عن كل دراجة نارية: 2.00 درهمان عن كل ساعتين 1.00 درهم عن كل ساعة اضافية
✓ يؤدي عن كل دراجة كهربائية: 1.00 درهم عن كل ساعتين 1.00 درهم عن كل ساعة اضافية

الفصل الخمسون:

الرسم على استخراج مواد المقالع

قرار جباتي تعديلي عدد 11 بتاريخ 16 فبراير 2021

تحدد أسعار الرسم على استخراج مواد المقالع عن كل متر مكعب مستخرج حسب طبيعة هذه المواد في حدود الأسعار المحددة في القانون كما يلي:

| الأصناف | الأسعار |
|--|-------------------------|
| الغاسول | 30 درهما عن كل متر مكعب |
| الرخام المستخرج في التكبسية | 20 درهما عن كل متر مكعب |
| الغرانيت المستخدم في التكبسية | 20 درهما عن كل متر مكعب |
| الرمال المستخدم في الهندسة المدنية والبناء | 06 دراهم عن كل متر مكعب |
| الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء | 06 دراهم عن كل متر مكعب |
| الكلس المعد لحجر البناء وللحصى | 06 دراهم عن كل متر مكعب |
| الطين المعد للصناعة الخزفية | 06 دراهم عن كل متر مكعب |

الفصل الواحد والخمسون: محصول استغلال الحمامات والمرشات

يؤدي عن الاستحمام بالحمامات والمرشات التابعة للجماعة، الواجبات التالية:

- عن كل استحمام بالمرشة لمدة 30 دقيقة:..... 3,00 دراهم
- عن كل استحمام بالحمام:
- عن كل رجل 4,00 دراهم
- عن كل امرأة..... 3,00 دراهم
- عن كل طفل..... 1,00 درهم

الفصل الثاني والخمسون: 10.20.30.31 ترقيم العقارات

يؤدي عن عمليات ترقيم المنازل واجب يحدد كما يلي:

- ترقيم بواسطة الألواح المعدنية أو الخزفية عن كل منزل..... 15,00 درهم
- ترقيم بواسطة الكتابة العادية عن كل منزل..... 10,00 درهم

الفصل الثالث والخمسون : كراء أدوات الحفلات

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح البلدية، ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي:

| المعدات | ثمن الكراء لليوم |
|-----------------------------|------------------|
| منصات للمتر المربع | 10,00 دراهم |
| كراسي للواحدة | 2,00 دراهم |
| الرايات للواحدة | 5,00 دراهم |
| سلك المصابيح للمتر | 0,50 درهم |
| اللافتات للمتر الطولي | 2,00 دراهم |
| الصور للواحدة | 2,00 دراهم |
| أسلاك الكهرباء للمتر الطولي | 0,50 دراهم |
| مصابيح كهربائية | 1,00 درهم |
| حواجز للمتر الطولي | 1,50 درهم |
| الأغطية (باش) للمتر المربع | 2,00 دراهم |
| أعمدة للواحدة | 2,00 دراهم |

إن صاحب الحفل مسؤول عن إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر، وتتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.

تسلم المعدات من طرف رئيس المستودع البلدي بعد الاطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

الفصل الرابع والخمسون: 10.30.20.23 بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة

تحدد أثمان ملفات طلب العروض والانتقاء المسبق والمباراة والمطبوعات كما يلي:

| | | |
|---|---------------------|--------------|
| شهادة المطابقة (2022) | (دورة فبراير) | 300.00 درهما |
| تصاميم المدينة | | 100.00 درهما |
| قرارات جماعية ولوائح الأسعار عن كل صفحة | | 10.00 درهما |
| البطاقات المختلفة للوحدة | | 10.00 درهما |
| مطبوعات أخرى لكل صفحة | | 15.00 درهما |

الفصل الخامس والخمسون:

تسجيل بيع البهائم

يؤدي عن تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية:

- البقر والخيول والإبل للرأس.....5,00؟ درهم
 - العجول والحمير للرأس.....5,00 دراهم
 - الغنم والماعز للرأس.....2,00 دراهم
- يعتبر تسجيل بيعوعات البهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من طرف المشتري.

الفصل السادس والخمسون:

مدخول الخزنة الجماعية

يستوجب الانخراط في الخزنة الجماعية أداء الرسوم التالية:

- الضمانة.....100,00 درهم
- الانخراط السنوي.....30,00 درهم
- استعارة الكتب للأسبوع الواحد على الأكثر لكل كتاب.....2,00 دراهم
- ويؤدي عن تجاوز مدة الاستعارة لكل كتاب وعن كل يوم إضافي.....1,50 درهم
- الانخراط في الانترنت.....100,00 درهم
- واجب المشاركة عن كل ساعة.....20,00 درهم

الباب الثالث

واجبات الأملاك الجماعية

الفصل السابع والخمسون: 40.10.20.26

تحدد شروط استغلال الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بممارسة التجارة أو الصناعة ومحلات السكن والأراضي الفلاحية وغيرها وكل عقار تمتلكه الجماعة طبقا لمدولة المجلس الجماعي. ويكون أشغال الدكاكين والحوانيت والمحلات المشابهة ومحلات السكني لمدة شهر واحد يجدد تلقائيا ماعدا مقتضيات قانونية أو تعاقدية مخالفة.

ويؤدي واجب الأشغال مسبقا قبل اليوم من كل شهر وعن الشهر كله وعلى المستغلين أن يدفعوا ضمانا لصندوق القابض الجماعي تساوي واجب الأشغال لمدة شهرين وذلك عند تسلمهم الدكان أو السكني وغيرها. أما الأراضي الفلاحية فتكون مدة أشغالها للسنة تبتدى في فاتح أكتوبر وتمتد إلى غاية متم شهر شتنبر من السنة الموالية وكل مدة ابتداء تؤدي عنها الواجبات بكاملها.

الفصل الثامن والخمسون:

تحدد الواجبات الخاصة باستغلال هذه المحلات والأراضي طبقا لمداولات المجلس الجماعي كما يلي:

1 الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة

يؤدي عن استغلال الدكاكين والحوانيت والأماكن المهنية أو الخاصة بالتجارة أو الصناعة أما واجب جزافي شهري أو واجب شهري يقدر حسب مساحة كل محل.